

النَّهْرُ
مِتَوَاصِلَاتٌ
بِحَقِّ الْأَسْرَى وَالْمَعْتَقَلِينَ الْفَلَسْطِينِيِّينَ

التقرير السنوي
2008



انتهاكات متواصلة بحق الأسرى
والمعتقلين الفلسطينيين

التقرير السنوي 2008

الصفات	الموضوع
٥	حقائق سريعة من أبرز أحداث ٢٠٠٨
٧	التعذيب
١٧	الإهمال الطبي
٢١	الظروف داخل السجون المركزية
٢٤	العقوبات التأديبية
٢٦	تنقلات الأسرى
٢٨	فمع الأسرى واقتحام غرفهم
٣٠	الزي البرتقالي
٣١	زيارات العائلات للسجون
٣٣	الأسرى الأطفال
٣٥	ظروف السجون
٣٦	الحرمان من الحق في التعليم
٣٧	المحاكم العسكرية خلال العام ٢٠٠٨
٤٤	العدوان على قطاع غزة
٤٦	المقاتل الغير شرعي قانون خارج القانون الدولي
٤٨	اعتقال واحتجاز أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني
٥٥	الملاحق
٥٧	ملحق رقم (١). جدول الحالات المعرضة للتعذيب أثناء التحقيق
٦٥	ملحق رقم (٢) التصاريح المشفوعة بالقسم
٧١	ملحق رقم (٣) جدول الحالات المرضية
٨٧	ملحق رقم (٤) الأخبار الصحفية

حقائق سريعة من أبرز أحداث عام ٢٠٠٨

- ٧٠ كانون ثاني الأسيرة فاطمة الزق تضع مولودها يوسف في ظروف لا إنسانية داخل مستشفى مثير في كفار سبا.
- ٦٠ شباط: إشهاد الاسير فضل عودة شاهين نتيجة الإهمال الطبي داخل معتقل أيشل.
- ٥٠ انتشار مرض فيروسي معد لدى أسيرين هما اصرار البرغوثي من رام الله وربيع علي من سلفيت حيث تم عزلهما لفترات طويلة ولم يفصح الإطباء عن نوع المرض وسببه وكان الأسران مصابين برصاص حي قبل الإعتقال.
- ٤٠ حزيران ٢٠٠٨: فصل الإسيرات الفلسطينيات في سجينتين مختلفتين الدامون بالقرب من مدينة حيفا وهشارون في المركز قرب نتانيا.
- ٣٠ حزيران: أول حادثة اعتقال إداري لفتاتين لم تتجاوزا ١٧ عاما من العمر وهم سلوى صلاح وسارة سعيري من قضاء بيت لحم.
- ٢٦ تموز: إغلاق ملف الأسرى اللبنانيين بالإفراج عن ٥ أسرى لبنانيين على رأسهم سمير القنطار المعتقل منذ عام ١٩٧٩.
- ٢٥ آب: الإفراج عن ١٩٨ أسيرا من بينهم أقدم أسير فلسطيني سعيد العتبة الذي قضى أكثر من ٣٠ عاما في الأسر.
- ٢٠ تشرين ثاني: نشوب حريق في خيمتين في (القسم بـ ٤) في معتقل النقب نتيجة تماست كهربائي أدى إلى إصابة عدد من الأسرى بحالات إختناق.
- ١٥ كانون أول: الأفراج عن ٢٢٧ أسير (تحت ما يسمى افراحات حسن النية) .
- ٢٠ كانون أول: اعتداء القوات الخاصة التابعة لإدارة مصلحة السجون في سجن عوفر على المعتقلين واستخدامها الغاز والرصاص مما أدى إلى إصابة مجموعة من الأسرى وإشتعال النيران في بعض الخيم.
- ٢٤ كانون أول: إشهاد الأسير جمعة إسماعيل في مستشفى سجن الرملة، نتيجة الإهمال الطبي حيث كان معتقلأً منذ تاريخ ١٥-٢-١٩٩٣ قضى منها ١٠ سنوات في مستشفى سجن الرملة.
- ٢٠ طرح إسرائيلي بترتيب التوابل بين أسرى غزة وذويهم عن طريق نظام الفيديو كونفرنس حيث قوبل هذا الطرح بالرفض من قبل الأسرى وعائلاتهم وكافة المؤسسات الفلسطينية والحقوقية.
- ٣٦ شهرًا على رئيس المجلس التشريعي عزيز دويك.
- ٢٠٠٨ وأصدرت محكمة عوفر العسكرية خلال العام حكما بالسجن ٣٠ سنة على النائب احمد سعدات و

التقرير السنوي 2008

٢٧ • كانون أول: بداية العدوان الذي شنه الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة ، والذي أسفر عن استشهاد أكثر من ألف فلسطيني وأكثر من ٤٠٠٠ جريح واعتقال مئات الأسرى أغلبهم من المدنيين.

التعذيب والتنكيل الممارس من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي أثناء الاعتقال

إن استخدام العنف والقوة الممارسة من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي المرافق لعملية الاعتقال عادة هي ظاهرة يتعرض لها غالبية المعتقلين الفلسطينيين عند الإعتقال، ويبداً مسلسل التعذيب والتنكيل على يد الجيش من لحظة الإعتقال وفي الطريق إلى مكان الإحتجاز وأيضاً عند الوصول لمكان الإحتجاز. ومن خلال متابعات مؤسسة الضمير لعام ٢٠٠٨ يتضح أن هناك استخداماً منهجياً للعنف والقوة من قبل جيش الاحتلال وإن غالبية الحالات تعرضت لأسلوب أو أكثر من أساليب التعذيب.

ومن أبرز صور هذه الإنتهاكات

الضمير على الجروح والأثار التي خلفتها القيد، وعادة ما يرافق تقييد المعتقل أيضاً عصب عيونه.

٤. منع المعتقل من تبديل ملابسه التي عادة ما تكون ملابس نوم حيث تتم عملية الإعتقال ومداهمة البيوت في ساعات ما بعد منتصف الليل ومنهم من يُمنع من إرتداء حذائه او إرتداء معطفه.

٥. تهديد المعتقل بالتعذيب والضرب والقتل أثناء النقل، والتهديد بإيذاء العائلة.

٦. الضرب عند الوصول إلى مكان الإحتجاز ومنهم من يترك لساعات طويلة خارج المعسكر أو مركز التوقيف في العراء والبرد وي تعرض للضرب المؤلم والإستهزاء من قبل الجيش.

٧. نقل المعتقل لأكثر من مكان قبل الوصول إلى مركز الإعتقال واستغرق ساعات طويلة في النقل..

١. ضرب المعتقل لحظة اعتقاله: حيث يتم ضرب المعتقل داخل البيت أمام عائلته، ويكون الضرب على جميع أنحاء الجسم خاصة الظهر والبطن والرأس والرقبة باستخدام البنادق والأيدي والأرجل ويكون ذلك بعد التعرف على هوية الشخص المنوي اعتقاله، وأحياناً يتعرض أحد أفراد العائلة للضرب.

٢. الضرب في الطريق إلى مكان الإحتجاز: العديد من المعتقلين يتعرضون للضرب أثناء وجودهم داخل وسيلة النقل وغالباً ما يتعامل الجنود بقسوة وعنف ويعجّبون! هاتان لفظية وتهديد بالقتل للمعتقل ومنهم من يتعرض للتحقيق الميداني داخل الجيب العسكري.

٣. تقييد المعتقل بقيود (كلبسات) بلاستيكية مؤلمة: هناك حالات كثيرة أكدت للضمير تعمد الجنود شد الكلبسات على معصم اليد، ومنهم من اطلع محامي

وثقت الضمير ٣٠ حالة تعرضت للتعذيب أثناء الإعتقال من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي خلال العام ٢٠٠٨. (انظر الملحق رقم ١ و ملحق رقم ٢ التصاريح المشفوعة بالقسم).

"انا عاصم حماتنة عمري ٢٨ سنة من عصيرة الشمالية نابلس و كنت أعمل في الشرطة الفلسطينية قبل اعتقالي، في يوم ٢١/٠٩/٢٠٠٨ الساعة الواحدة صباحاً حضر الجنود الى البيت و اعتقلوني من هناك بعد ان ضربوا قنابل صوت و اقتجموا البيت، من اول ما رأوني مسكوني واحد من الجنود مسكنى من رقبتي و امام اهلي و تم ضرب امي و دفعها للحيط قرب الباب، وكان يضغط على رقبتي و حلقي بقوة، بعدها أخذوني باتجاه السيارات العسكرية كنت مكبلا اليدين الى الخلف وكان جنديان يضرباني من الخلف بأرجلهم وايديهم على رقبتي و ظهرى و رجلى و كانوا يصرخون بشكل كبير، عندما وصلنا السيارة العسكرية كان هناك ضابط اسمه كوبى وقد قلت له ان الجنود يضربونى امام اهلى و ان الجنود يرمون قنابل وهناك يوجد اسطوانات غاز. أعصبوا عيوني وأخذوني بالسيارة العسكرية وهناك بعد ١٠ دقائق، بدأ الجنود يضربونى بان يمسكني احدهم من عصبة رأسى ويضربه بجدار السيارة (الناقلة) وكانت مرات يضربونى بالبنادق على رأسى، و ايضاً واحد من الجنود اخذ يدوس على يدي المكبلة الى الخلف وهي على الارض، وكان وقتها الم شديد رافقني عدة اسابيع و قلت للطبيب في الجلمة عن ذلك، كان الواقع الشديد في الأصبح الإبهام في اليد اليسرى ، وصلنا على مستوطنة شفي شومرون وقد طلبت من الجنود ان يفكوا الكليشات البلاستيك و يكتبونى الى الامام ولكن الجندي لم يقبل. من شافي شومرون نقلوني الى حواره وفي الطريق كان الجنود يضربونى على رقبتي". عاصم حماتنة مركز تحقيق بناح تكفا

في ذات الاطار يضيف معتقل آخر :

"..... اعتقلت يوم ٢٠٠٨/١١/١٦ من قبل الجيش كلباً يدي بقيود بلاستيكية وضعوا على راسي كيس من خيش اسود، يذكر انه وقت الاعتقال وقبل التكبيل انهال علي الجنود بالضرب، وهذا بعد ان كنت قد سلمت نفسي، ووضعوني على الارض وانهالوا علي وعلى من كان معى امجد مبروك وسامر مبروك بالرجلين واليدين وايضاً امجد ضريوه بعقب البارودة على رأسه، خلال النقل كان الجنود يشدوا الكيس على رقبتي وكدت أختنق وكانوا يشدوا الكلبات على يدي ايضا....."

داود الله داود ٢٠٠٩/١١/١٧ مركز توقيف حواره



نشرت "اللجنة العامة ضد التعذيب في إسرائيل" في يوم ٢٠٠٨/٦/٢٢ تقريراً فاضحاً لظاهرة التعذيب والتنكيل بمعتقلين فلسطينيين مقيدyi الأيدي والحركة من قبل الجيش الإسرائيلي، يأتي ذلك في ظل تواطؤ وتجاهل من قبل الجيش الإسرائيلي ووزارة العدل والجهات المخولة بالتحقيق في هذه الانتهاكات للحد من تكرارها والتي تتحول مع كل يوم إلى ممارسات منهجمية عسكرية من صنع الجيش الإسرائيلي.^(١)

١. اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل / تقرير مرحلٍ حزيران ٢٠٠٨ / غير قانوني اصلاً تكيل جنود بمعتقلين فلسطينيين

التعذيب في مراكز التحقيق والتوفيق الإسرائيلي

رغم حظر التعذيب وإستخدام العنف الجسدي والمعاملة اللانسانية والحادطة من كرامة الاسرى والمعتقلين دولياً، وحسب إتفاقيات ومواد واضحة النص في كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وإتفاقية مناهضة التعذيب لعام ١٩٨٤ والتي تعتبر إسرائيل دولة طرفا فيها، مع هذا تعتبر الأخيرة الدولة الوحيدة في العالم التي أجازت التعذيب وحاولت تشرعه علانية.

إن قرار المحكمة العليا الإسرائيلية عام ١٩٩٩ المتعلق بالتعذيب، صرخ بإمكانية استخدام "الضغط الجسدي المعتدل" ضد المعتقلين الفلسطينيين الذين صنفوا بالقنبة الموقوتة. هذا القرار تشريع قانوني للتعذيب بشكل واضح من أعلى هيئة قضائية في إسرائيل ويوفر الحماية الكاملة لضباط التحقيق الذين مارسوا التعذيب أمام أي مسألة قانونية أو قضائية ، وهذا يتناقض مع إحدى القواعد الأكثر رسوحاً في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وهي المنع المطلق للتعذيب أيًّا كانت الظروف والداعي.

ومع أن المحكمة العليا الإسرائيلية حددت أنه يمكن لمحققي الشاباك الذين نكلوا بالمعتقلين في حالة "القنبلة الموقوتة" الإستفادة من العفو والتبعات الجنائية، والتي تعفي من المسؤولية الجنائية أي محقق يستخدم وسائل تحقيق ممنوعة ، لا سيما التعذيب الجسدي بناءً على إعتماد مبدأ "الدفاع للضرورة". فإنه عندما يتقدم شخص خضع للتحقيق بالشكوى عن تعرضه للتعذيب، فإن المستشار القضائي للحكومة يأمر بإجراء فحص مسبق للشكوى، وذلك من أجل التأكيد أن الحالة كانت من نوع "القنبلة الموقوتة" التي تعفي المحقق من المسؤولية بناء على "دفاع الضرورة" وبالتالي يتم إنهاء التحقيق دون مسألة قانونية وحتى دون استكمال كافة الإجراءات اللازمة في أي تحقيق عادي.^(٢)

وتشير تقارير منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والإسرائيلية والدولية ان التعذيب لم يكن محصورا فيما يطلق عليهم "القنبلة الموقوتة" بل تؤكد ان التعذيب سياسة رسمية تمارس ضد كافة المعتقلين الفلسطينيين.

وكما وأشار تقرير جون دوجارد المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة ان الفلسطينيون يتعرضون عقب اعتقالهم للضرب والتعرية على نحو مهين ويجري استجوابهم بعد ذلك بصورة مذلة ولا إنسانية تصل أحياناً لحد التعذيب».^(٣)

خلال العام ٢٠٠٨ تابعت الضمير^٤ معتقلًا في التحقيق وتم رصد أساليب التعذيب التي مورست ضدهم بهدف إجبارهم على تقديم إعترافات ومنها .

٢- اللجنة العامة ضد التعذيب في إسرائيل <http://www.stoptorture.org.il/ar/skira99-now>

٣- تقرير المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ إلى ٢٠٠٨

يركز المحققون في مراكز التحقيق على الضغط النفسي فالصراخ والشتم والسب والتهديد بإجراء التحقيق العسكري والبقاء في الزنازين لفترات طويلة هو أسلوب يستخدم بكثرة من قبل المحققين الإسرائيлиين لإنتزاع الإعترافات من المعتقلين، وأيضاً استخدام العائلة كأداة للضغط على المعتقل بالتهديد باعتقالهم أو إيدائهم، و كما أكدت الجنة العامة ضد التعذيب في اسرائيل في إصدارها (استخدام العائلة للضغط على المتهمين في تحقيقات جهاز الامن العام (٢٠٠٨)^(٤)، ان الهدف المقصود للمخابرات من ذلك هو استخدام الأسرة للتسبب في الالم النفسي للمعتقل بما يكسر روحه المعنوية ويؤدي به الى الإعتراف بارتكاب جرائم او الكشف عن معلومات.

كذلك معظم المعتقلين حالياً يتعرضون لغرف المتعاونين (العصافير) والذين يستخدمون أساليب التضليل والكذب والإكراه لإجبار المعتقل على الحديث وتهديده بالقتل من أجل تقديم اعترافات خاصة بنشاطاته وفعالياته. حيث تشكل هذه الاعترافات أساس التحقيق عند المخابرات وأحياناً يتم إجبار المعتقل على كتابتها والتوجيه عليها عند الشرطة.

ومن أشكال التعذيب التي يمارسها المتعاونون :

- الضرب المبرح على كافة أنحاء الجسم خاصة الحساسة منها.

".....بعد عدة لفظات طلب مني أن أنهض وعندها ضربني على خصتي وكانت ضربة قوية وقعت اثرها على الأرض وكانت مدد على بطني وهو كان يدعس على منطقة الظهر عند الرقبة وكان يقول لي انه يجب أن أعرف وكان يشد بيدي الاثنتين إلى أعلى. أثناء هذا أحسست أن هناك حروق على منطقة البطة في الرجل اليسرى (المعتقل يكشف ويطلع المحامي على أثار الحرائق مثل حروق السجائر) عندها اضطررت أن أعترف ببعض....." (المعتقل يزن صوالحة / معتقل بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٨ مركز تحقيق الجملة).

- التهديد بالقتل ورفع الأدوات الحادة على المعتقل

".....واحد من الخلف ضخم الجثة اسمه صالح هذا مسك يدي بطريقة مؤلمة ووضع الشفرة على معصمي ووقتها جرحي ياصبيعي ، وكان واحد آخر من الجهة اليسرى وضع الشفرة على رقبتي واحداً من جهة اليمين وضع الشفرة عند خصري ، وعندما جرحي ياصبيعي وحسب ما رأيتها تأكّدت أنهم سوف ينفذوا التهديد ويقتلوني إذا لم اعترف بما يريدون وعندما اخذ أحدهم ويدعى ابو عزام يسألني أسئلة وأنا بحالة من الذعر الشديد وأنا كنت أجوابه بحسب ما أراد ان احكى وطلب مني ان ارسم عن المخيم وعن حادث إطلاق نار.....". أ Ibrahim سالم مركز تحقيق باتح تكفا

كما تحاول المخابرات الإسرائيلية أيضا الإيقاع بالفلسطينيين خلال التحقيق معهم بتكتيف الضغط عليهم واستبقاءهم لأطول مدة ممكنة في مراكز التحقيق وتكتيف مدة جلسات التحقيق بحيث يتناوب في جلسة التحقيق الواحدة أكثر من محقق.

منع المعتقل من زيارة محامي

٧٠٪ من المعتقلين الذين تمت متابعتهم من قبل مؤسسة الضمير في التحقيق خلال العام المنصرم منعوا من لقاء المحامي وتراوحت المدة التي قضاها هؤلاء المعتقلون في مراكز التوقيف والتحقيق من ٨-١٠ يوما.

- تمتد فترة التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين من ثمانية أيام إلى ١٨٨ يوما. بموجب الامر العسكري الذي يسري على المعتقلين من المناطق المحتلة عام ١٩٦٧ الأمر بشأن تعليمات الأمن رقم "٣٧" يحق لمحققى جهاز "الشاباك" ، ان يمنعوا لقاء المحامي بالمعتقل اما بذرية "مصلحة امن المنطقة" واما بذرية "مصلحة التحقيق". حيث يمكن ان يصدر أمر منع المعتقل لقاء المحامي لفترات قد تصل ١٥ يوما من يوم الاعتقال ويمكن ان يمدد أمر المنع هذا لمدة ١٥ يوما إضافيا وبعد ثلاثة أيام يستطيع قاض عسكري تمديد أمر المنع لمدد مختلفة أقصاها ٦٠ يوماً.

إن هذا يعني حرمان المعتقل من الحصول على الاستشارة القانونية الازمة التي تضمن حقوقه، كما لا يتاح للمحامي التأكد من أن موكله لا يتعرض للتعذيب، مما يعيقه في اتخاذ أية إجراءات قانونية لإيقاف أي بانتهاك يحدث.

لقاء المعتقل بالمحامي خاصة خلال التحقيق هو حق أساسي وقاعدة قانونية وهذا المنع يجب أن يكون الحالة الإستثنائية التي تسمح بانتهاك هذا الحق، ويجب استعمال هذه الصلاحية عند "الضرورة" فقط ولا قصر مدة ممكنة. على أرض الواقع نرى أن هذه الصلاحية تستعمل بشكل "تعسفي" ضد نسبة كبيرة من المعتقلين ومن ليس لهم خبرة سابقة في التحقيق و من المشتبهين بشبهات خفيفة نسبيا وفعاليات التحقيق معهم بسيطة وغير مربكة. حيث يتبين بعد انتهاء التحقيق ان الهدف من هذا المنع كان من اجل ممارسة الضغط النفسي او الجسدي على المعتقلين لكسر إرادتهم وإجبارهم على الخضوع والتسليم لإرادة المحققين أو للتمكن من اجراء "خدع التحقيق" والتي أقرت المحكمة الإسرائيلية مشروعية استعمالها. بين استخدام "الخدع" المسمومة واستعمال القوه الممنوعة اما فعليا واما بالتهديد هناك مساحة رمادية كبيرة يستغلها المحققون في فترة منع لقاء المحامي بالمعتقل وخير مثال على ذلك هو العنف والتهديد عند "العصافير".

منع لقاء المحامي يمنح المحقق فرصة اكبر لكسر معنويات الموقوف حيث يدللي باعترافات غير صحيحة أو إعترافات تؤخذ بغير الإرادة الحرة للمعتقل^(٥).

٥ تقرير مشترك هيموكيد وبتسيلم تعذيب المعتقلين الفلسطينيين والتنكيل بهم من قبل السلطات الإسرائيلية أيار ٢٠٠٧

كذلك يحق لمسؤول التحقيق حسب القانون الإسرائيلي ان يمنع لقاء المعتقل بالمحامي الذي حضر لزيارته "الساعات". عندها يجب ان يستخرج امر خطي يوضح مسؤول التحقيق فيه الغاية الملحة في اكمال التحقيق في الوقت الذي حضر المحامي للزيارة.

حصلت عدة حالات حضر فيها محامي الضمير للزيارة وبعد فترة انتظار طويلة قيل له ان المعتقل ادخل للتحقيق ولم يعط المحامي هذا الامر الخطي. فمثلاً في حالة المعتقل عمر داوود جابر الذي حضر محاميه لزيارته يوم ٢٠٠٨/٤/١٠ في مركز تحقيق الجلمة، ورغم بقاء المحامي على باب السجن من ٤-٥ ساعات، ومحاولة الاستعانة بالجهات المختصة لم يتم اللقاء مع المعتقل ولم يعط المحامي الامر الخطي مع التبرير. وبعد ٥ اشهر من الشكوى للمستشار القضائي للحكومة ومتابعة الموضوع افاد رد الادعاء العام للدولة انه تبين فعلاً انه تم منع المحامي من اللقاء دون مبرر ولكن المعتقل لم يمنع من اللقاء ولهذا لم يستخرج الامر الخطي".

إضافة لقرارات المنع من زيارة المحامي قد يقومون بنقل المعتقل من مكان لأخر دون علم محاميه في محاولة لمنع زيارته.

العزلة عن العالم الخارجي

يمنع المعتقل طوال فترة التحقيق من الاتصال والتواصل مع العالم الخارجي خاصة العائلة ، فيمنع من استخدام الهاتف والرسائل او تلقي الزيارات وكذلك يحرم من مشاهدة وقراءة وسائل الإعلام.

يعيش المعتقلون في ظروف قاسية، يحتجزون في زنازين مساحتها $2 \times 0.5 \text{ م}^2$ كمراكز تحقيق باتجاه تكفا وفتقر إلى الحد الأدنى من متطلبات الحياة الأساسية ، فطوال فترة التحقيق لا يتعرضون للضوء الطبيعي حيث الزنازين مكيفة ولا يوجد بها نوافذ ، والأبواب مغلقة باستمراراً والأضواء خفيفة وباهتة تميل إلى الصفار. جدران الزنازين غالباً تكون خشنة و مطلية باللون الرمادي الداكن والموحى بال الوحشة ، والتهوية عبارة عن مكيف يعمل ليل نهار يبعث برد شديد ويسبب أرق وأزعاج عند المعتقلين نظراً لصوته المرتفع، لا يوجد أسرة في معظم هذه المراكز حيث ينام المعتقلون على فرشات لا يتعدي سمكها ٣ سم ويخرج منها رواح ننته وكربيه.

الإجبار على الإدلاء بالإعتراف

يجرِّب المعتقل تحت الضغط النفسي التوقيع أحياناً على إفادة باللغة العربية وتجريم ذاته بالرغم من حقه الذي تنص عليه كل من المادة ١٤ (ز) من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" والمبدأ ٢١ من "مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من اشكال الاحتجاز" في عدم إجباره على تجريم نفسه أو استغلاله بشكل غير لائق بغرض إنزاع اعتراف منه. حيث يحظر استخدام الإكراه البدني أو النفسي الذي قد يستعمل في ارغام المحتجزين على الإدلاء بشهادة ضد أنفسهم أو الإقرار بالذنب. ما يعني عدم جواز الاستشهاد في المحاكمة بالأدلة القائمة على مثل ذلك الإجبار، ان القانون الإسرائيلي لا يحظى بالإعترافات التي تنتزع بالقوة بل تكون دليلاً كافياً لإدانة أي معتقل، وهذا ما يحدث فعلياً في المحاكم العسكرية الإسرائيلية.

المعتقل عاصم صبيح أُجبر تحت الضغط والإكراه والضرب على تقديم معلومات غير صحيحة وقدمت ضده لائحة اتهام على أساس هذه الإعترافات وعلى الرغم من تقديم شكوى للمستشار القضائي يوم ٢٠٠٩/١/٩. المعتقل عاصم صبيح هو واحد من عشرات الحالات التي تابعتها الضمير وأرغمت على الإدلاء والتوقيع على الإعتراف.

المساومة على الحالة الصحية مقابل الإدلاء بالإعتراف

تستخدم المخابرات الإصابات والحالة الصحية للمعتقل كوسيلة ضغط على المعتقل خلال التحقيق ويتم الضغط عليه ومساومته بالاعتراف مقابل تقديم العلاج له أو قضاء حاجته.

وسام جميل تعرض من قبل المحقق للضغط بقوة على إصابته وكان يهدد بشل رجله إذا لم يعترف وكان ياستمرا يرفض طلب وسام ان يتکي برجليه على الكرسي رغم حاجته لذلك مما تسبب له تجلط بالدم حسب ما أفاد بالتصريح الذي أدلى به لمؤسسة الضمير، وسام اصيب برصاص دمدم بالفخذ الأيمن عند حاجز عطارة من قبل الجيش الإسرائيلي بتاريخ ٢٠٠٨/٠٣/٢٠ أثناء تواجده في مسيرة سلمية تضامنا مع أهل غزة وتم اعتقاله يوم ٢٠٠٨/٣/٢٧ ورغم حالته الصحية التي أقرها أطبائهم انه يعاني من تهتك في العصب سبب له إعاقة دائمة الا انه تعرض لتحقيق قاس وكانوا يقوموا بنقله من مركز تحقيق المسكوبية إلى المشفى وهو مكبل للأرجل بسلسل حديدية بالرغم من انه يمشي على عكازات وضمن حراسة مشددة.

الشبح المتواصل

وضعية "الشبح" - تقييد يدي المعتقل ورجليه بالكرسي بصورة مؤلمة ومتواصلة، وهذه الوضعية ممكن ان تستمر طوال ساعات التحقيق الطويلة من الصباح حتى المساء وينتج عن عملية الشبح ألاماً حادة في الظهر وتمزق بالكتفين واليدين وفقدان الإحساس بالرسغين بسبب ضغط الكلبات. كذلك يقوم المحققون باستخدام الضرب أحياناً على المناطق الحساسة انظر تصريح عاصم حماتنة رقم (٣)

"المحقق في أول يومين حقق معي من الصباح حتى المساء وكان يتركني لساعات طويلة مكبل اليدين إلى الخلف في غرفة التحقيق لوحدي. حوالي ٥ أيام عزلت بالإنفرادي بدون أن أرى أحد وبدون تحقيق. مجدي قواريق تحقيق بتاح تکفا "

معتز اسماعيل معتقل منذ تاريخ ٢٠٠٨-٦-٥ حقق معي في مركز تحقيق بتاح تکفا" تعرضت للشبح بجميع أشكاله حرمان من النوم، تهديد، سب وشتم وتخويف في أول يوم اعتقالي حقوقوا معي من الساعة ١١ صباحاً حتى ٤ صباحاً من اليوم التالي وكانت طوال الوقت مكبل اليدين إلى الخلف على كرسي التحقيق وتم تهديدي أن أبقى بالسجن لمدة طولية"

الحرمان من الاحتياجات الأساسية

يمنع كافة المعتقلين الفلسطينيين وطوال فترة التحقيق من حلق ذقونهم وقد يستمر هذا الوضع لأشهر كذلك يمنعون من تبديل ملابسهم الداخلية والإستحمام في الفترة الأولى من الإعتقال التي قد تستمر لاسبوع. ومن الجدير ذكره ان الملابس ومواد التنظيف تتوفّر للمعتقل عن طريق اللجنة الدولية للصليب الأحمر عند زيارتهم الأولى وفقاً لاتفاق مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي، الزيارة لا تتم الا بعد اليوم الرابع عشر من الإعتقال وأحياناً في وقت لاحق حيث ان هناك حالات يمنع الصليب من اللقاء بالمعتقل في حال كان ممنوعاً من لقاء المحامي أو نقل لمراكز تحقيق او توقيف آخر عند قدوم الصليب لزيارته، مما يعني ان طوال هذه الفترة يحرم المعتقل من أبسط حقوقه في الحصول على النظافة الشخصية.

الأهتمال الطبي داخل السجون والمعتقلات الإسرائيلية

ان الإرتفاع اليومي لعدد الحالات المرضية داخل السجون والمعتقلات الإسرائيلية هو دليل واضح على استمرار مصلحة السجون الإسرائيلية في إتباع سياسة الإهمال الطبي، الضمير ومن خلال زيارتها للعام ٢٠٠٧ وثقت ٦٣ حالة مرضية وقد ارتفع العدد خلال عام ٢٠٠٨ ليصل إلى ١٧٨ حالة مرضية.

إن إشهاد الاسير المقدسى جمعة اسماعيل محمد موسى في سجن الرملة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٤ يعكس سياسة الاهتمال الطبي، وظروف الإحتجاز التي تعرض لها والتي استمرت على مدار ١٦ عاماً من اعتقاله أورثه جملة من الأمراض منها السكري والتهاب البروستات، وازمة في التنفس ومشكلات في صمام القلب، كلها ناجمة عن الاهتمال الطبي الذي تعرض له، مع الإشارة الى ان جمعة وفي شهر ايار من عام ٢٠٠٨ تعرض للاعتداء أثناء نقلة الى مشفى "أساف هروفي" من قبل السجانين المرافقين له في السيارة العسكرية التي نقل بها.

وفي يوم التاسع والعشرين من شباط ٢٠٠٨ في سجن ايشل (بئر السبع) استشهاد الاسير فضل عودة شاهين من غزة ، فضل شاهين أمضى ٤ سنوات من مدة الحكم الواقعه بحقه وهي ٨ سنوات، الأسير لم تقدم له الرعاية الصحية اللازمة، على ضوء ما تقدم من بينة طبية شرعية فان مثل هذه الحالات تعتبر وفاته ناجمة عن اهتمال طبي، نتيجة عدم اعطاءه الادوية الممكية للتجلط حسب ما صرح به الدكتور صابر العالول اختصاصي الطب الشرعي، الطبيب العالول انتدبه عائلة شاهين لحضور عملية التشريح بعد الوفاة الى جانب الاطباء الاسرائيليين في معهد الطب الشرعي الإسرائيلي^(١).

باستشهاد الاسيران موسى وشاهين عام ٢٠٠٨ يرتفع عدد شهداء الحركة الاسيرة نتيجة الإهمال الطبي منذ بداية إنتفاضة الأقصى في سبتمبر ٢٠٠٠ إلى ١٧ أسيراً.

إن الظروف الإعتقالية غير الصحية والتي يرزج بهاآلاف الاسرى والمتمثلة في قلة النهوية والرطوبة الشديدة، والإكتظاظ الهائل داخل الغرف والأقسام، والنقص الشديد في مواد التنظيف ووجبات الطعام سيئة الكمية والنوعية لهي أسباب كفيلة في زيادة عدد الحالات المرضية بين صفوف الاسرى والمعتقلين بشكل يومي. كما ان تردي الخدمات الطبية المقدمة داخل السجون والمعتقلات يزيد الوضع سوءاً.

ومن أبرز صور الإنتهاكات الصحية والإهمال الطبي :

- العيادة المتوفرة في السجون هي عيادة شكلية لا يتتوفر فيها أهم المعدات الضرورية، حسب شهادة الأسرى لا يوجد سوى الميزان وجهاز فحص الضغط وسماعة الطبيب وتفتقر العيادة إلى اطباء اختصاصيين ، فالطبيب العام لا يتواجد إلا مرة او مرتين خلال الأسبوع وطبيب الأسنان يحضر للعيادة مرة كل أسبوع أو أسبوعين ويقتصر عمله على القلع والخشوع، فاي معتقل يعاني من مشاكل جدية في الاسنان لا يقدم له اي علاج. كذلك تفتقر العيادة الى الاطباء والمعالجين النفسيين حيث ان هناك العديد من الحالات التي تعاني من امراض نفسية وعصبية ولا تتلقى اي علاج، فالأسير ماهر شقيرات والذي يعاني منذ اعتقاله عام ٢٠٠٢ من مرض عصبي لم يتم تشخيص حالته بصورة دقيقة ولم يقدم له اي علاج، وغيره الكثير.
- عدم تقيد إدارة السجن بصرف العلاج اللازم لحاله المريض الصحية ، وتستعيض عن ذلك بالمسكن المشهور (حبة الأكمامول). أحمد العارضة في سجن الجلمة تعرض للضرب على اذنه اليسرى ويعاني حاليا من عجز فيها، طلب العلاج اكثر من مرة ولم يقدم له سوى المسكنات لذلك قام برفع شكوى على الادارة بسبب الاهمال الطبي، المحكمة رفضت الالتماس لأنه حسب إدعائهم تم علاجه، و هذا غير صحيح إذ انه لا زال يعاني من مشاكل في الأذن اليمنى ويحتاج إلى علاج ملح، هنا ما افاد به المعتقل اثناء زيارته من قبل محامي الضمير في سجن شطة.
- تضع إدارة السجن الكثير من العراقيين لإدخال أطباء من خارج إطار مصلحة السجون لزيارة الأسرى المرضى والإطلاع على ظروفهم وحالتهم الصحية، رغم الطلبات الكثيرة التي يتوجه بها الأسرى للأدارة.
- المماطلة في اخراج الأسير المريض إلى العيادة إلا بعد احتجاجات من قبل الأسرى، كذلك المماطلة في نقل المعتقل للمشفى رغم توصية الاطباء بذلك وخطورة الحالة. كما يضطر الأسير المريض إلى الانتظار لفترات طويلة قد تصل لاكثر من ثلاثة شهور حتى اجراء فحوصات أو تحاليل معينة، وفي حال تم نقلهم للمشفى لإجراء الفحوصات يتم نقلهم وهو مكبلي اليدي والارجل وفي سيارات شحن عسكرية و غير صحية مما يفاقم الوضع الصحي عند الأسير.
- لا يتلقى الأسرى المرضى طعاماً خاصاً يلائم حالتهم الصحية، كمرضى السكر والضغط وفقر الدم. وإنما يقوم الاسير بشراء الطعام الملائم له من الكانتين على حسابه الشخصي.
- يفتقر مستشفى سجن الرملة وهو السجن الذي ينقل إليه الأسرى المرضى للمقومات الطبية، حيث لا يختلف هذا السجن في الظروف والمعاملة عن أي سجن آخر، فإن انتشار الرطوبة والحسيرات وقلة التهوية والتعرض للضوء الطبيعي وقلة النظافة هي من أبرز سمات هذا السجن.

- تعانى الأسيئرات من عدم وجود أخصائى او اخصائية نسائية رغم انتشار العديد من الامراض بينهن، كذلك تم اجبار بعض الاسيرات على الولادة وهن مقيدات الايدي والأرجل دون مراعاة لآلام المخاض والولادة او تكبيلهن بعد الولادة مباشرة. وآخرهن كانت فاطمة الزق حيث قتلت «بعد الولادة مباشرة تم تكبيلي بيد واحدة ورجل واحدة بالسرير ومكثت لمدة ساعات في غرفة خاصة، ثم نقلت الى غرفتي، في اليوم الثاني وضعوا السلاسل في القدمين، وكانوا يحضرون المولود مرتين في اليوم لارضاعه»
- ومن الامراض الأكثر انتشارا في السجون حسب شهادات المعتقلين، القرحة وهذا مرتبط بنوعية الأكل، والامراض الجلدية "سكابيوس" و من اسباب ظهوره قلة النظافة وانتشار الحشرات.
- عدم مهنية الاطباء في السجون في تشخيص الامراض بصورة صحيحة مما يخلق حالة من الضغط والارباك عند الاسير المريض، كما حصل مع المعتقل اشرف علاونة والذي لا زال يعاني من مرض غير معروف، فكما ذكر سابقا ان الاطباء المتواجدون في العيادات هم أطباء عامون مما يعني انهم ليس لهم قدرة على تشخيص كافة الامراض وهناك امراض بحاجة لأطباء متخصصين.

” كنت في سجن الشaron وكان عندي نزيف داخلي وكانت اقذف دم وعندها حولني إلى مستشفى الرملة وضعوني في العزل لمدة شهرین وكانوا يخرجوني إلى المستشفى كل فترة وبعدها قالوا يمكن عندي مرض السل وبعدها قالوا ممكن سرطان أو ان المشكلة في الكبد (أكياس في الكبد) بعدها نقلوني إلى سجن الجلبوع القسم ٤ بقيت هناك ٩ أشهر خلالها عملت عملية في المراة وبعدها أرجعني إلى شطة إلى قسم ١١، الآن أعاني من آلام في الكبد واطلب متابعة وضعي الصحي الإدارية يشكون بوجود مرض يمكن ان يكون معدى يضعوني في العزل لأشهر طويلة، ظروف العزل قاسية جداً ولا تلائم الإنسان ولا المعتقلين فيكون الأسير معزول تماماً عن العالم الخارجي بالإضافة إلى الشعور بالتوتر والخوف حيث لا تعرف ماذا ينتظرك. عندما كنت في مستشفى مثير لكارثة سابا يقولون لي في الصباح أنتي لا أعاني من شيء وفي المساء يقولون إبني أعاني من سل هذه حالة صعبة نفسياً وخصوصاً عندما يقولون انه عندي سرطان لقد عانيت من آلام كبيرة في فحص الرئة فقد ادخلوا لي ابرة من الصدر وإبرة من الظهر بدون تخدير لفحص موضوع السرطان.“ أشرف علاونة / سجن شطة

وكان من ابرز الحالات المرضية التي وقعت في الضمير عام ٢٠٠٨ حالة الأسير منصور موقدى، الأسير موقدى أصيب أثناء اعتقاله عام ٢٠٠٢ برصاص الدمدم بعصب الحوض مما أدى إلى شلل في الرجلين من الورك إلى أسفل القدمين. أمضى في المستشفى ٦٢ يوماً (منها ٣٠ يوماً في الإنعاش) الإصابة أدت إلى انفجار المثانة حيث يتبول عن طريق كيس موصول بنبريج والبراز أيضاً عن طريق كيس آخر. المعدة والمصارين بلاستيك، البطن بحاجة لزراعة شبک ووعودوه في المستشفى أن يعملا له العملية في مستشفى(أساف هروفي) ولكن نسبة النجاح ١٥٪ وهناك خطر على حياته، حتى هذه اللحظة لم تعمل العملية مع العلم ان منصور حكم عليه بالمؤبد ويتوارد حالياً في مستشفى سجن الرملة.

كذلك ومن الاحاديث المهمة خلال عام ٢٠٠٨ انتشار مرض فيروسي معد لدى أسريرين هما إصرار البرغوثي من رام الله أصيب بفايروس في الدم، وربيع علي من سلفيت حيث يعاني من فيروس معد في البول، تم عزلهما لفترات طويلة ولم يفصح الإطباء عن نوع المرض ، ومن الجدير ذكره ان الإسريرين المذكورين كانوا قد إصيبا باعيرة نارية من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي قبل اعتقالهما ، وقضيا فترات طويلة في المستشفى وعزل لفترات طويلة ومنعا خلالها من الإختلاط بالأسرى او تلقي الزيارات من المحامين والعائلات.

في الثامن من تموز ٢٠٠٨ تم الإفراج المشروط عن الأسير السوري سلطان الولي المعتقل منذ عام ١٩٨٥ بعد أن قضى ٢٣ عاماً في الاسر من مدة حكمه البالغة ٢٧ عاماً، يذكر ان الولي أصيب بمرض السرطان وخضع لعملية إستئصال الكلية اليمنى، وطلب الإفراج كان مدعماً بتقارير طبية قدمت الى لجنة الإفراجات من قبل محامييه، حيث قررت اللجنة الإفراج المشروط عن الولي مقابل إعادة النظر في قرار الإفراج كل ٦

شهر.

انظر ملحق (٢) جدول الحالات المرضية الموثقة في الضمير عام ٢٠٠٨

الظروف داخل السجون المركزية

الظروف العامة :

يعيش المعتقلون في ظروف صحية سيئة حيث تشهد كافة السجون الإسرائيلية تردي الظروف الصحية والإنسانية والحياتية ، فلم يطرأ اي تغير حسب توثيق مؤسسة الضمير خلال عام ٢٠٠٨ عن قبله عام ٢٠٠٧^(٧)، فالشروط العامة وقلة التدفئة هي السمة الغالبة على كافة هذه السجون. الغرف ضيقة ومكتظة، ففي سجن عسقلان مثلاً الغرف التي مساحتها ٤٤ م٢ يوجد فيها ١٤ أسيراً على الأقل بينما الغرف ٥٥ م٢ يوجد فيها ١٦أسيراً ، وتنتمي الغرف داخل السجون بانعدام التهوية داخلها فحجم الشباك الواحد الموجود في كل غرفة لا يتعدى ١,٥ م٢ كما في سجن ريمون، او ١١ م٢ كما في سجن شطة وهو مغطى بالكامل بشبك ٣ ولوح حديدي يمنع دخول الهواء والشمس لغرف. وفترة الفورة وهي التعرض للضوء الطبيعي لا تتعدي ٣ ساعات يومياً في كافة السجون، ويسمح بساعة رياضة صباحية، أما ساحة الفورة فهي ضيقة في معظم السجون ولا تستوعب عدد المعتقلين فمثلاً في سجن عسقلان مساحة ساحة الفورة لا تتعدي ١٠٠ م٢ مع ٨٦-٧٦ معتقل..

"عدد المعتقلين في الغرفة ١٠ ومساحتها ٣٧ م٢ فيها شباك واحد مغطى بصاج من حديد حجمه ١٢٠ م٢" م٢٠٠٦ ، مروان فرج سجن أيلون.

ذلك عدم توفر مقومات النظافة

حيث الاسرى هم المسؤولين عن نظافة الغرف والاقسام ومع هذا لا توفر الإداره لهم مواد التنظيف الالزمة مما يدفعهم إلى شراء مواد التنظيف على حسابهم الخاص من الكانتين. ومن الجدير ذكره ان الحشرات تنتشر كثيراً داخل السجون مع نقص شديد في مواد التنظيف والتعقيم مما يجعل دون إمكانية تصدي المعتقلون للأمراض والحشرات، من أكبر المشاكل في سجن النقب مثلاً وجود فئران وجرذان وحشرات وخصوصاً عندما لا توجد خزائن الملابس والاغراض فيضع المعتقلون ممتلكاتهم داخل الحقائب وصناديق الكرتون.

الطعام سيء الكمية والنوعية،

خاصة أن المعتقلين الجنائيين هم من يقومون بطهي الطعام إذ يعاني الاسرى الفلسطينيين من عدم طهي الطعام بطريقة جيدة، فيقومون بإعادة تصنيعه أو رميه مما يضطر الاسرى لشراء حاجاتهم من الكانتين خاصة الأكل المعلب، الأمر الذي يشكل عبئاً مادياً عليهم وعلى أسرهم ، إضافة إلى غلاء الأسعار داخل السجن فهي ضعف او ضعفي الأسعار الخارجية فمثلاً سعر كيلو الارز خارج السجن ٦ شوالى بيع من كنطينا السجن بـ ١٢ شاقل أي ضعف سعره بالخارج ، وهذا مخالف للمادة ١٥ من إتفاقية جنيف الثالثة والمادة

٧- لمزيد من المعلومات حول الظروف داخل السجون الإسرائيلية يمكن الإطلاع على تقرير الإنتهاكات ٢٠٠٧ الصادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان.

٨١ من إتفاقية جنيف الرابعة علماً أن إدارة السجن ملزمة بتوفير وجبة طعام ذات قيمة غذائية كافية، جيدة النوعية وحسنة الإعداد، لكل سجين في الساعات المعتادة، وذلك للحفاظ على صحته وقواد.

الملابس والأغطية

كذلك لا تقوم إدارة السجن بتوفير الملابس والأغطية للمعتقلين حيث يتم توفيرها عن طريق الأهل مرة كل ٣ شهور في ظل صعوبات جمة تفرض على الألوان والتصاميم، فيمنع إدخال الملابس الملونة و فقط ذات اللون البني، وتم منع إدخال الأحذية عن طريق الأهل عام ٢٠٠٨ ويجب المعتقل على شرائها من الكانتين مع العلم ان سعر الأحذية باهظ جدا فقد يصل سعر الحذاء الرياضي ٥٠٠ شاقلا.

التعليم

مصلحة السجون تضع العراقيل امام إستكمال التعليم داخل السجون وتستخدم التعليم كوسيلة عقاب ضد المعتقلين، ففي حين منعت عام ٢٠٠٧ ما يقارب ٣٠٠٠ أسير واسيرة من تقديم امتحان الثانوية العامة دون اي سبب او مبرر رغم انها سمحت به عام ٢٠٠٨ إلا انها منعت حالات فردية من تقديمها بحجج واهية، فالأسيرة ورود قاسم منعت من تقديم امتحان البجروت المعادل للثانوية العامة دون ان يشرح لها السبب من هذا المنع. هنا وقد منعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي ادخال الكتب الخاصة بالمواد العلمية للتوجيهي (الفيزياء والكيمياء) عام ٢٠٠٨ وكانت حجتها أن هذه المواد قد تساعد المعتقلين في تصنيع متفجرات، فقد قدم طلاب التوجيهي العلمي من الاسرى إمتحانات المواد العلمية دون كتب. خلال عام ٢٠٠٨ وضعت مصلحة السجون الكثير من المعوقات على إدخال الكتب بشكل عام التي يتم إدخالها عن طريق الأهل وهناك بعض السجون تم منعها نهائياً كسجن جليوب.

أما عن الدراسة في الجامعة والدراسات العليا، حيث تمنع الدراسة بشكل قطعي في الجامعات والمعاهد العربية، ويسمح بها فقط في الجامعة العبرية المفتوحة وباللغة العبرية، وضمن تخصصات معينة فمثلا التخصصات العلمية (الفيزياء ، والكيمياء) هي تخصصات ممنوعة، وهذا يشكل عائقاً عند معظم الأسرى والأسيرات لعدم إجاده اللغة العبرية، وحتى هذا الحق المعطى يبقى مشروطاً حيث تشرط إدارة السجن على من يتعلم أن يكون لها الحق في وقف التعليم متى أرادت وأن يكون دفع الاقساط وكافة المعاملات والإجراءات مع الجامعة عن طريقها، فالهدف من هذه العراقيل هو منع أي تقدم علمي وثقافي وفكري للأسرى.

الأسير المقدس لؤي عودة كان يتعلم في الجامعة العبرية المفتوحة (علوم سياسية) وعندما نفل من جليوب إلى شطة، منعته إدارة السجن من إستكمال تعليمه، وقالوا له إن هذا المنع غير محدد بسقف زمني دون ابداء أي سبب. ومن الجدير ذكره أن لؤي أنهى ١٠ دورات من مجلـل ٦٧٠٠ دورة للحصول على اللقب الجامعي الأول ودفع حوالي ١٧٠٠ شاقلاً عن كل دورة، وعندما منع كان قد سجل لثلاث دورات ودفع أقساطها. وقد

قدمت وزارة شؤون الاسرى عبر محاميها شكوى على إدارة السجن بخصوص هذا المنع وقدمت الشكوى باسم لؤي وناصر عيسى الذي هو الآخر منع من إستكمال الدراسة وكان رد الإدارة ان لديهم معلومات سرية عن تحريرضهما للأسرى لعمل عصيان ومشاكل داخل السجن.

جميل درعاوي في سجن النقب هو الآخر بلغ بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٠ أنه مننوع من إستكمال تعليمه الجامعي ، لأسباب امنية حيث لم يفصحوا عن هذه الأسباب.

اما عن الصحف والمجلات فالصحف العبرية هارتس ويدعوت أحرونوت تصل بشكل منتظم فقط لمن له إشتراك حيث تقوم وزارة شؤون الأسرى بتسليد الإشتراك الشهري اما الصحف العربية كصحيفة القدس فهي لا تصل الا مرة في الأسبوع عن طريق الصليب الأحمر.

ومع ان حرية العبادة حق أقرته كافة المعاهدات والإتفاقيات الدولية إلا ان إسرائيل تنتهك حقوق المعتقلين في ذلك فكافأة السجون والمعتقلات لا تتوفر فيها أماكن خاصة لتأدية العبادة ولا تسمح إدارة السجون بوجود عواص ورجال دين معنيين بالإشراف على الشعائر الدينية مخالفه بذلك ما أقرته المادة ٩٣ من إتفاقية جنيف الرابعة.

وفي معظم السجون لا يسمح بالصلاحة جماعة داخل الغرف ويسمح بها فقط وقت الفورة مع العلم ان هناك سجون تمنع فيها صلاة الجمعة قطعاً كسجن هشارون للبالغين ، وتسمح الإدارة في أداء صلاة الجمعة جماعة في الساحة ولكن تشرط ان لا تتطرق الخطبة إلى اي موضوع سياسي او اي موضوع يتعلق بالإحتلال، وتشترط المعرفة المسبقة بمضمون الخطبة والشخص الذي سوف يلقاها وهي تقرر الموافقة او عدم الموافقة على المضمون والشخص، مع العلم أن مدة الخطبة المسموح بها ٢٠ دقيقة فقط.



في شهر اذار ٢٠٠٨ في سجن جلبوع كان المعتقل ماهر الخطيب يلقي خطبة الجمعة وتعرض لموضوع غزة "الموضوع إنساني فقط" فأعتبرته الإدارة انه تعرض لموضوع سياسي فتم عقابه بعزله لمدة ٢١ يوماً في زنازين إنفرادية.

العقوبات التأديبية :

"لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب أو العقوبة القاسية أو اللانسانية أو الحاطة بالكرامة وعلى وجه الخصوص لا يجوز إجراء أية تجربة طبية على أحد دون رضاه الحر "المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية".

تمارس العديد من العقوبات بحق المعتقلين لافته واقل الاسباب، هذه الاسباب قد تبدو مضحكة لابول وهله ولكنها احداث حقيقة يتعرض لها الاسرى، وفيما يلي أبرز العقوبات التي يتعرض لها الاسرى والتي وثقتها الضمير من خلال زيارتها للسجون.

- الخروج للزيارة والتنقل بين الاقسام بالاصفاد الحديدية والحراسة المشددة ، عندما يصنف المعتقل أو المعتقلة انه خطير امني. " ورود قاسم معتقلة من داخل فلسطين ٤٨ ، تخرج للزيارة وهي مكبلة وضمن حراسة شديدة وذلك لأنها بعثت لاهلاها رسالة كتبت فيها أنها ستكون في المستشفى وتتمنى أن تراهم، كذلك منعت ورود من إرسال واستقبال الرسائل".

- فرض غرامات مالية من ٢٥٠ - ٤٥٠ شاقلا المبالغ تقطع من حساب الكانتين الخاص بالمعتقل وتفرض الغرامات المالية لاقل الاسباب " الاسير احمد العارضة فرضت عليه غرامة ٢٠٠ شاقل بسبب انه اطال شعره". "هشام كعبى من مخيم بلاطة نابلس في شهر نيسان ٢٠٠٨ تم عقابه بغرامة مالية مقدارها ١٥٠ شاقلا بعد أن وجدوا معه صورة شهيد قريب له من نابلس" ، من الجدير ذكره أن هذه العقوبات ولها السبب كثيرة في الفترة الأخيرة مع العلم أن هذه الصور تدخل عادة عن طريق زيارة الأهل ويتم تفتيشها أكثر من مرة قبل وصولها للأسير.

- الحرمان من زيارة الأهل لمدد مفتوحة.
- الحرمان من الفورة والرياضة الصباحية.
- إغلاق الغرف وسحب الكهربائيات، "في سجن جلبوغ أغلقت الإدارة غرفة ٧ و ٨ ومنعت المعتقلين المتواجدين في هاتين الغرفتين من الفورة لمدة أيام والسبب هو نقل فنينة زيت من غرفة ٧ إلى ٨."وفي سجن ريمون في قسم ٦ احد الغرف تأخرت في الذهاب للنوم قاموا بعقابها بمنع الكهرباء عنها وإغلاق الغرفة لمدة ٤ أيام".

- العزل الإنفرادي: في معظم السجون هناك زنازين دائمة للعزل، في مجدو يوجد ٧ زنازين للعزل في وضع سيء للغاية دون أسرة او أغطية ورائحتها كريهة جدا. في حين يؤكد المبدأ ٣١ من القواعد الدنيا لمعاملة السجناء على أن " العقوبة الجسدية والعقوبة بالوضع في زنزانة مظلمة، وأية عقوبة قاسية أو لابنسانية أو مهينة، محظورة كلياً كعقوبات تأديبية". "عبد الناصر عطيانى معتقل في سجن مجدو وجدوا رسالة أعطاها للأهل فعوقب شهر دون زيارة عدا الزيارة

- نفسمها و ٥ أيام زنازين و إخراجه من القسم ؛ وتحويله إلى القسم "٣".
- حرمان من استكمال التعليم
- حرمان من اداء الشعائر الدينية
- حرمان المعتقل من شراء الكاتتين
- فرض العقوبات الجماعية وهذه سياسة تتبعها إدارة السجن لردع اي مطالبة بحقوق من قبل الأسرى فبتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٥ والذي صادف يوم النكبة قررت بعض الاقسام في سجن شطة إرجاع اي نوع حلويات يقدم للأسرى من قبل الإدارة في هذا اليوم ولكن الإدارة ردت على هذا التعبير الرمزي بوصفه عصيان حيث عوقبت الإقسام التي لم تستلم الحلويات ٥ أيام دون فورة وتم سحب كافة الإدوات الكهربائية أيضا لمدة ٩ أيام.
- تفرض هذه العقوبات أيضا عند عدم المثول للعد الصباغي او المسائي او التأخر عنه، وعند إداء الشعائر الدينية جماعة في اوقات غير الفورة.
- حرمان المعتقلين من ذات العائلة من العيش سويا في نفس مكان الإعتقال وفي هذا مخالفة للمادة ٨٢ من إتفاقية جنيف الرابعة التي توجب على الدولة الحاجزة تجميع افراد العائلة الواحدة معًا في معتقل واحد طوال مدة الإعتقال وتوفير التسهيلات الالزمة لهم للعيش ضمن حياة عائلية ، فالأخوين شاهر وماهر الراعي قدما العديد من الطلبات لنقلهم الى نفس السجن حيث الأول موجود في سجن شطة والثاني في سجن هشارون ولكن دائمًا لا يوجد رد على هذا الطلب (شاهر أطلق سراحه مؤخرًا). كذلك ترفض مصلحة السجون لافراد العائلة الواحدة المحتجزين لديها من زيارة بعضهم البعض داخل السجن، فالأسيرة ليбан أبو غلمي في سجن هشارون تطمح لزيارة اخاه المعتقل عاهد في سجن هدريم منذ أكثر من ستين.

تنقلات المعتقلين

في حالة نقل الأسرى، يبلغ الأسرى رسمياً برحيلهم وبعنوانهم البريدي الجديد ويبلغ لهم هذا الإخطار قبل الرحيل بوقت كافٍ ليتسنى لهم حزم امتعتهم وإبلاغ عائلاتهم " المادة ٤٨ من إتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بمعاملة أسرى الحرب

تمارس مصلحة السجون سياسية نقل الأسرى من سجن إلى آخر في فترات متقاربة وعلى ما يبدو هذا نهج تتبعه الإدارة مع كافة المعتقلين كعقاب للمعتقل وعائلته، فهذا من شأنه ان يخلق حالة من عدم الاستقرار لدى المعتقل ومعيقات أمام زيارة الأهالي الذين لا يبلغون عن عملية النقل مسبقاً ويتجاهلون على باب السجن انه لا توجد لهم زيارة بسبب ان ابنهم منقول لسجن اخر ، كذلك لا تراعي السلطات الإسرائيلية قرب مكان احتجاز المعتقل من مكان سكنه مثل أن ينقل معتقل إلى سجن النقب الصحراوي وهو من سكان شمال الضفة.

ينقل المعتقلون في شواحن نقل عديمة التهونة مقاعدها من حديد مع عدم توفر الماء والطعام طوال الطريق ولا يوجد أماكن لقضاء الحاجة ويبقى المعتقل مكبلاً اليدين والرجلين طوال الطريق. هذا مخالف للمادة ١٢٧ من إتفاقية جنيف الرابعة " يجري نقل المعتقلين بكيفية إنسانية يزود المعتقلون أثناء النقل بما الشرب والطعام بنوعية وتنوع وكثافات تكفي للمحافظة على صحتهم بحالة جيدة ولا ينكل المعتقلون المرضى والجرحى او العجزة وحالات الولادة مادامت الرحلة سوف تعرض صحتهم للخطر إلا إذا كانت سلامتهم تحتم النقل .".

كذلك يتعرض الاسرى للتنكيل المستمر والإهانات من قبل الوحدات الخاصة التابعة لمصلحة السجون (نحشون والمتسادا) أثناء النقل حيث يجبرون على التفتيش العاري وخلع الملابس وذلك بعد تكبيلهم وي تعرضون للضرب والإهانات، المعتقل نائل ياسين تعرض للضرب من قبل وحدة نحشون اكثر من مرة كلما نقل لحضور محكمته في محكمة سالم العسكرية، أدلى للضمير بتصريح مشفوع بالقسم حيث قدم له محامي الضمير شكوى للمستشار القضائي وحتى تاريخ إصدار التقرير لا يوجد رد.

كذلك تتعرض الأسيرات للتفتيش العاري ويجبن على خلع حجابهن ولتفتيش شعرهن وفي بعض الأحيان يتم تفتيش فم الأسيرة. كذلك يستخدمون الكلاب البوليسية لتفتيش الأسرى والأسيرات ذهاباً وإياباً.

التقرير السنوي 2008

الإسيرة المحررة س.ع ٢٣ عاما من مخيم الدهيشة قضاء بيت لحم طالبة جامعية ، تم اعتقالها يوم ٢٠٠٨/٣/١ من البيت الساعة ٣:٠٠ صباحا ونقلت لمركز توقيف عصيون ، وبعد ساعات نقلت الى سجن هشارون الخاص بالنساء، وهناك أدخلت الى غرفة مكتب برفقة مجندة وسجانة ، طلبت منها السجانة خلع جميع ملابسها، وعندما رفضت س صرخت السجانة في وجهها وهددتها بإحضار الجنود والضباط الذكور ليروها وهي عارية في حال رفضت ، واخذ الجنود والضباط الذين كانوا يتواجدون بالخارج في الصراخ والتهديد، عندها شعرت س بالخوف واستجابت للأمر وخلعت جميع ملابسها واخذت السجانة تقوم بتفتيش الملابس قطعة قطعة وهي عارية تماما ، ثم طلبت منها ان تفتح رجلها وتجلس القرفصاء وهي عارية. افادت بتصريح للضمير انه كان يتم تفتيشها عارية عند الخروج من السجن للمحكمة والعودة كذلك وتعرض لتفتيش فمها وشعرها.

قمع الأسرى وإقتحام غرفهم

يتعرض الأسرى بشكل مستمر للتفتيش المفاجيء من قبل الوحدات الخاصة التابعة لمصلحة السجون حيث تقوم هذه الوحدات المعروفة بالنحشون والمتсадداً بإقتحام غرف وأقسام الأسرى وبشكل مفاجيء ليلاً ونهاراً، بحججة التفتيش أو كعقاب لأبسط الأسباب ، وفي هذه الحالة تبعثر محتويات الغرف وتخلط جميع المواد الغذائية التي تم شرائها على حساب المعتقلين من الكانتين فوق بعضها البعض، وتقوم بمصادرة الأغراض الخاصة بالأسرى فتطال حتى الصور والرسائل الخاصة بالعائلة عدا عن الخراب والتكسير الذي تخلفه. وتبرر مصلحة السجون هذه الممارسات بالحفاظ على الأمن أو تحت مسميات التدريب الأمني لافراد مصلحة السجون ، وفعلياً هذه الممارسات القمعية والعنفية ليس لها علاقة بالأمن إطلاقاً، بقدر ما تستهدف حياة الأسرى واستقرارهم وتعتمد استفزازهم ومس مشاعرهم .

يزود عناصر هذه الوحدات بأخطر وأشد الأسلحة منها الهراوات، الغاز المسيل للدموع ، الرصاص المطاطي وخراطيش المياه، عدا عن الكلاب البوليسية المدربة التي ترافقهم، خلال عام ٢٠٠٧ تعرضت معظم السجون إلى مثل هذه الممارسات كان آخرها في ٢٢ من أكتوبر من العام الماضي والتي أستشهد على اثرها الشهيد محمد الأشقر في سجن النقب الصحراوي واصيب ٢٥٠ أسيراً إصابات متعددة، وأكد تقرير الطبيب الشرعي أن اصابة الأسير الشهيد محمد الأشقر كانت أصابة بعيار ناري قاتل في الرأس.



العقاب الجماعي و قمع الأسرى في سجن عوفر

٢٢ من أذار ٢٠٠٨ الساعة ٢٣:٣٠ دخلت القوات الخاصة نحشون لتفتيش قسم ٣ في سجن عوفر وكانوا قبل هذا التاريخ قد دخلوا القسم ٤ مرات وفي كل مرة يخلفون دمارا ويصادرون أغراض المعتقلين ، وكانت الوحدة مكونة من ٥٠ شخصا إقتحموا القسم ٣ والذي يحتوي على ١٠٠ معتقل تقريبا، قامت الوحدة بالدخول بالقوة المدججة بالسلاح، فقاموا بتكسير خزائن الاسرى و صادروا الكتب وال بلاطات الكهربائية و مواد الكنتنينة وكبلوا جميع المعتقلين بالقسم بكلبات بلاستيكية الى الخلف حيث شدوا الكلبات بطريقة مؤلمة. و قامت الوحدة باخراج جميع المعتقلين من القسم، وتعرض بعضهم للضرب ومنهم - حسب الموثق في الضمير - علاء العزة من مخييم الفوار جنوب الخليل ضرب عدة ضربات قوية على ظهره، وعطاية ابو دعموس من العيزرية تعرض للضرب على كافة اتجاهاته جسمه خاصة الرجلين وكان ينزف، وصادم اولاد محمد من دورا قضاء الخليل تعرض للضرب بالعصي على ظهره ورجليه ، وتم نقل المعتقلين من القسم إلى سجن ديكل المدني في بئر السبع قسم العزل وحكم على الجميع بالعزل لمدة ٧ أيام انفرادي في ظروف معيشية سيئة حسب شهادات المعتقلين. كذلك منعوا من زيارة الأهل لمدة شهر، بعد ان تم نقلهم لسجن نفحة الصحراوي.

٢٠٠٨/١٢/٢٠ قامت وحدة خاصة تابعة لمصلحة السجون باقتحام قسم ٥ في سجن عوفر دون سابق إنذار مدججة بالأسلحة والكلاب التي أخذت بتدمير الأكل والمصاحف حيث يعتبر هذا الامر مرفوض دينياً، وحاولت القوات الخاصة الإعتداء بالعصي على معتقل في القسم وقبول هذا التصرف بإحتجاجات الاسرى في القسم والأقسام المجاورة (٧+٦+٢). عندها أعلنت الإدارة حالة الطواريء حيث أخذت ترش المعتقلين بخراطيم المياه و إطلاق قنابل الغاز والرصاص المطاطي بكثافة مما تسبب بعدد من الإصابات نتيجة ذلك خاصة المرضى. ومن الذين أصيبوا بحالات إختناق بسبب الغاز (علي جرادات مصاب بالقلب وشادي زهران ونضال ردايدة وشادي سعيد)، وقامت وحدة نحشون بضرب كل ما تطال يدها حيث اعتدت على المعتقلين بالعصي حيث كان هناك العديد من الإصابات والكسور ومنهم (رافت عطا ورامي حبيل ومحمد القيسى وجمال زهران)، كذلك أسفر الاقتحام عن إحتراق بعض الخيام وقامت الإدارة بعد ذلك بسحب الأدوات الكهربائية والكانتين، وعوقب جميع المعتقلين في الأقسام ٥،٦،٧،٨ بحرمانهم من زيارة الأهل لمدة شهر.

خلال العام ٢٠٠٨ بدأت مصلحة السجون الإسرائيلية بفرض إرتداء الزي البرتقالي على الأسرى في بعض السجون، حيث قوبل هذا الإجراء التعسفي بالرفض المطلق لدى الأسرى الفلسطينيين حيث لا يوجد أي مبرر لتغيير الزي السابق (اللون البني)، الأسرى رفضوا هذا اللباس لشبهه باللباس المعتمد في معتقل غوانتنمو الأمريكي الذي أضحي عنواناً للإرهاب، كما يحمل هذا اللباس أبعاد خطيرة من زاوية تحويل قضية الأسرى الفلسطينيين لقضية معتقلين جنائيين مجرمين وتجريدهم من حقوقهم كأسرى سياسيين وأسرى حرب. ولكن بغض النظر عن المسميات فإن الأسرى الفلسطينيين هم أسرى بسبب مقاومتهم للاحتلال، هذه المقاومة التي هي حق طبيعي وم مشروع أقرته التشريعات الدولية لأي شعب يرزح تحت الاحتلال.

تعرض العديد من الأسرى للإعتداء والضرب والعزل نتيجة هذا الرفض، وتستغل مصلحة السجون نقل الأسرى من سجن لآخر بغرض خداعهم وإقناعهم بإرتداء الزي البرتقالي كجزء رسمي، "الأسير علام الكعبي من مخيم بلاطة نابلس بعد نقله من سجن نفحة إلى سجن هدمير يوم ٢٠٠٨/٩/٩ عرض عليه ضابط السجن إسلام الملابس الجديدة البرتقالية وعندما رفض ذلك عرض على محكمة وفرض عليه وعلى رفيقه أحمد صلاح العزة من بيت لحم العزل لمدة أسبوع وغرامة مالية ٢٠٠ شاقل، وجددت لعلام مدة العزل أكثر من مرة حيث تنقل بين عدة سجون كان منها عزل أيلون في سجن الرملة وعزل كفار يونا في بئر السبع، وفي تصريح أدلى به لمحامي الضمير وصف ظروف العزل بالسيئة جداً حيث كان معظم الوقت مكبلاً اليدين والرجلين، وكان يحرم من الكانتين والفوترة والأدوات الكهربائية وجدد له العزل حتى يوم ٢٠٠٨/١٠/٣٠" ، مع العلم ان علام عزل مع مجموعة من الأسرى ولنفس الأسباب ومنهم:

- أحمد عمر / مخيم الجلزون
- زيدان سليمان
- رائد صبح / غزة
- إياد سليمان / جنين

ورغم كل العقوبات والإجراءات لم تتمكن مصلحة السجون من نيل ما ت يريد بارغام الأسرى على هذا اللباس، وعلى ما يبدو أنها تقوم بتفحص ردود فعل الأسرى بتجربة فرضه على مجموعة منهم وتقوم بردعهم واستخدام أقصى العقوبات ضدهم في حال انهم رفضوا ذلك للنيل منهم وإخضاعهم لرادتها.

زيارات العائلات

في حين يعتبر نقل المعتقلين الفلسطينيين من المناطق المحتلة وأحتجازهم في سجون داخل أراضي دولة الاحتلال مخالفة للقانون الدولي، المادة ٤٩ من إتفاقية جنيف الرابعة ويشكل جريمة حرب. إلا أن كافة السجون الإسرائيلية تقع داخل حدود فلسطين المحتلة عام ١٩٤٨ أي داخل حدود "دولة إسرائيل" باستثناء سجن عوفر.

تشترط "إسرائيل" على ذوي الأسرى الحصول على تصاريح زيارة خاصة من أحجزتها الأممية عبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر لزيارة أبنائهما ، هذا التصريح يخول حامله عبور الحاجز العسكري والدخول إلى قاعة الزيارة في السجون^(٤). وتسمح الزيارة فقط لأقارب الدرجة الأولى وهم الأم والأب والجد والجدة والزوج والزوجة من جهة والبنات والأخوات والأولاد والأخوة فوق ٣٥ عاماً من جهة أخرى ، فيما يعطى الابناء تصريحاً من عمر ١٦ - ٣٥ مرة كل ست شهور والأخوة من هذه الفئة العمرية مرة واحدة في السنة. فيما يسمح للفائض السابقة دون ١٦ عاماً من الزيارة دون تصريح.

رغم حق المعتقل وعائلته في التواصل الإنساني إلا ان إسرائيل تضع يدها على هذا الحق فهناك المئات من عائلات المعتقلين لا يحصلون على تصريح زيارة من المخابرات الإسرائيلية بحججة الرفض والمنع الأمني الذي هو بالأساس عقاب جماعي ونفسى للمعتقل وعائلته. ومن الجدير ذكره أن أهالي أسرى قطاع غزة والبالغ عددهم ٩٠٠ أسير لا زالوا منوعين من الحصول على تصاريح لزيارة أبنائهم وبناتهم في السجون "الإسرائيلية" ، منذ الأحداث الأخيرة التي وقعت في غزة في شهر حزيران ٢٠٠٧ وإعلان إسرائيل غزة كيان معاذى . خلال العام المنصرم قدمت سلطات الاحتلال الإسرائيلي متمثلاً بمصلحة السجون الإسرائيلية مقترحاً لتنفيذ زيارات عائلات أسرى غزة عن طريق نظام "الفيديو كونفرنس" حيث يشكل مثل هذا الإقتراح وفق قواعد إتفاقية جنيف الرابعة إنهاكاً خطيراً يتعارض مع المادة (١١٦) من هذه الاتفاقية، ومع مبادئ حقوق الإنسان التي منحت الحق الكامل غير القابل للتفاوض للأسرى وعائلاتهم واقرائهم بالتزامن والاتصال والراسلة، حيث يعتبر هذا الإقتراح يستخفافاً وإستهتاراً بمشاعر الإسرى وذويهم ويحمل دلالات خطيرة، ويهدف على المدى البعيد إلى إلغاء زيارات الأهالي لأبنائهم الاسرى وإستبدالها بوسائل التلفزة الداخلية من العواطف والمشاعر والأحساسات الأدبية.

إن الأهالي الذين يسمح لهم بالزيارة يواجهون إجراءات أمنية معقدة للوصول إلى أبنائهم، وعلى الحاجز العسكري التي تنتشر بالعشرات على الطرق وتقطع أوصال المدن، ينتظر أهالي الأسرى الساعات الطويلة ليسمح لهم بالمرور، ومدة الزيارة لا تتعدي ٤٥ دقيقة مرتين شهرياً، مع وجود الحاجز الزجاجي والشبكة الذي يحد من التواصل الإنساني بين الاسير وعائلته خاصة أبنائه وبناته الأطفال، ويكون التخاطب عن طريق

٤- حتى سجن عوفر الواقع داخل حدود الأرض المحتلة عام ١٧ (بالقرب من مدينة رام الله) ، يشترط أيضاً على أهالي الأسرى الحصول على تصريح مسبق للزيارة.

الهاتف الذي لا يُسمع منه إلا القليل مع وجود أعداد كبيرة من العائلات في نفس غرفة الزيارة. عدا عن الإجراءات التعسفية بحقهم من تفتيش في أكثر من محطة والتقطيع العاري ومنعهم من إدخال الأغراض لأبنائهم والإنتظار الطويل لحين موعد الزيارة^(٤).



٤- لمزيد من المعلومات عن الانتهاكات بحق عائلات المعتقلين في الزيارة يمكن الرجوع إلى تقرير الانتهاكات التي يتعرض لها الأسرى والمعتقلون في السجون والمعتقلات الإسرائيلية ٢٠٠٧ الصادر عن مؤسسة الضمير

الأسرى الأطفال

ظروف الإعتقال والتحقيق

وأصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام ٢٠٠٨ سياسة الإعتقال بحق إعداد كبيرة من الأطفال حيث أضحت اعتقالهم سياسة ممنهجة ومقصودة وليس كملاذ آخر ولأقصر فترة ممكنة كما نصت عليه إتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ التي تعتبر إسرائيل دولة طرف فيها منذ العام ١٩٩١. حيث تقوم إسرائيل بتطبيق بنود هذه الإتفاقية على مواطنها الإسرائيلي مستثنية من ذلك الأطفال الفلسطينيين الذين يعيشون تحت إحتلالها في عنصرية وتجزأة واضحة لتطبيق القانون الدولي ، فبلغ عدد الأسرى الأطفال حتى نهاية كانون الأول من العام المنصرم ٣٤٢ حسب إحصائيات الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال فرع فلسطين بينهم ٥ أسرات وخلال العام كان ١٠ من الإطفال رهن الإعتقال الإداري بينهم اسirات. خلال العام المنصرم تابعت الضمير ٦٧ حالة معتقلة طفلة متابعة قانونية وقامت بتوثيق ظروفهم وأوضاع إعتقالهم

عدد المعتقلين الأطفال الذين تم اعتقالهم خلال عام ٢٠٠٨ كما هو موثق في تقارير مجموعة الرقابة الفلسطينية

كانون اول	تشرين ثاني	تشرين اول	ايلول	أب	تموز	حزيران	آيار	نيسان	اذار	شباط	كانون ثاني	عام ٢٠٠٨	عدد الاطفال
28	30	29	32	25	30	29	48	50	64	43	42	المجموع	
450												المجموع	

ملاحظة : هذه الأرقام تبين حجم الإعتقالات خلال عام ٢٠٠٨ ومن الممكن ان يكون قسم منهم اطلق سراحه بعد فترة التوقيف او بكفالة على ذمة القضية.

تعرف إتفاقية حقوق الطفل ان كل شخص عمره تحت ١٦ عاما هو طفل، بينما يشير الامر العسكري الإسرائيلي رقم ١٣٢ أن الطفل هو الشخص الذي لم يبلغ ١٦ عاما، ولكن حتى الاشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٦ عام يتم اعتقالهم وتقديمهم للمحاكم "العسكرية الإسرائيلية" فيما يمكن ان يحكم طفل بالغ من العمر ١٢ عاما مدة ٦ شهور كحد أقصى.

تخالف "إسرائيل" للتزاماتها حسب القانون الدولي الإنساني وإتفاقية حقوق الطفل بتوفير ضمانات قضائية مناسبة وعادلة، فتعامل مع الأطفال الفلسطينيين بياطэр محاكم عسكرية تفتقر للحد الأدنى من معايير المحاكمات العادلة، ولا تراعي هذه المحاكم ظروف وملابسات التهم الموجهة والإعترافات والتي بالغالب تنبع بالقوة تحت التهديد والضغط النفسي والجسدي، وفي تقرير صادر عن الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال فرع فلسطين في آذار عام ٢٠٠٨ بينت انه وخلال التحقيق مع الأطفال تستخدems المخابرات



الإسرائيلية الضغط الجسدي والنفسي بما في ذلك التهديد، ولا يتم في معظم الحالات إعلام الطفل بحقوقه خلال هذه المرحلة كذلك يمنع من الاتصال بمحامي حتى انتهاء مرحلة التحقيق، وان ٩٥٪ هي نسبة الفحصاً في المحاكم العسكرية التي تعتمد على الاعترافات لإدانة الطفل. ومن الجدير ذكره ان المحاكم العسكرية الإسرائيلية لا تراعي العمر في احكامها حيث تحتسب سن المعتقل عند المحاكمة وليس عند ارتكاب المخالفة المتهם بها. وخلال العام المنصرم كان هناك ١٠ أطفال معتقلين بموجب إجراءات الإعتقال الإداري دون تهمة أو محاكمة ومنهم من جدد له أمر الاعتقال الإداري لأكثر من مرة^(١٠).

يعتقل الأطفال بنفس الطرق التي يعتقل بها البالغين فمن الممكن ان يعتقلوا من البيت في ساعات متأخرة او من الحاجز العسكري او الشوارع العامة، وي تعرضون للضرب والتهديد والشتائم من قبل الجنود ويتم تقييدهم بالقيود البلاستيكية بوضعية مؤلمة (أنظر البند السابق المتعلق باستخدام القوة والعنف الممارس من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي (انظر ملحق رقم ٢ التصريح المشفوغ بالقسم رقم (١) الخاص بالمعتقل الشبل مؤيد فاق) .

ظروف سجون الأطفال

خلال العام ٢٠٠٨ توزع الاكثريّة من المعتقلين الأشبال بين سجينين هما تلموند في مجمع هشارون ويضم ٤٠ طفلًا و سجن الدامون، الاول بني في عهد الإنتداب البريطاني وكان مركزاً لوحدة الخيالة وبالتالي فإن غرفه معدة بأساس لسكن الخيول، حُول لسجن في العام ١٩٥٣ ، في حين أن سجن الدامون بني في بداية القرن العشرين كمخزن لحفظ التبغ حيث روعي في تشييده حفظ الرطوبة حُول إلى سجن عام ١٩٥٣ وفي العام ٢٠٠٠ أتخذت السلطات الإسرائيليّة قراراً بإغلاق السجن لعدم ملائمة ظروفه الصحّية ولكنهم عدلوا هذا القرار في العام ٢٠٠١ واعادوا فتحه من جديد ويضم هذا السجن ٧٠ طفلًا أسرىً.

٤٠٪ من الحالات المرضيّة التي يعاني منها الأطفال الاسرى هي نتيجة ظروف اعتقالهم غير الصحّية ونوعية الأكل المقدم لهم وقلة النظافة

يعاني الأطفال من الإكتظاظ داخل الغرف وقلة النظافة والإحتجاز في غرف لا يتوفّر فيها التهوية والإنارة ولا يقدم لهم أي نوع من الغذاء المناسب لنومهم الجسّمي والعقلي ، وهناك نقص كبير في الملابس وعدم توفر وسائل اللعب والتسلية والترفيه وعدم توفر مرشددين وإخصائين نفسيين ، كذلك يمارس ضدهم الاعمال الطبيّي كباقي السجون حيث لا توفر ادارة السجون طببياً مقىماً بشكل دائم في عيادة السجن، وتفيد إحصائيّة صادرة عن وزارة شؤون الاسرى عام ٢٠٠٤ ان ٤٠٪ من الحالات المرضيّة التي يعاني منها الأطفال الاسرى هي نتيجة ظروف اعتقالهم غير الصحّية ونوعية الأكل المقدم لهم وقلة النظافة. كذلك تمارس ضدهم إجراءات عقابية وعقوبات جماعية كالمنع من زيارة الأهالي والحرمان من الفورة وفرض الغرامات الماليّة.

كذلك يتواجد عدد من الأسرى الأطفال في كل من السجون التالية: عوفر، مجدو والنقب، وبعاني الاسرى في السجون الثلاثة جراء عدم فصلهم عن الأسرى البالغين وعدم تقديرهم لأية معاملة تفضيلية خاصة بالفئة العمرية حسب القانون الدولي الإنساني.

تقدّمت مؤسسة الضمير بشكوى ضدّ مصلحة السجون الإسرائيليّة على ظروف إحتجاز الأطفال في سجن عوفر، والذي يقع فيه العشرات من الأطفال في ظلّ ظروف مخالفة للقوانين الإنسانية، الشكوى التي تقدّمت بها الضمير تأتي في سياق متابعتها لقضية الطفلين محمد ابراهيم علامه وجهاد خليل علامه والبالغين من العمر ١٤ عاماً، اللذين اطلق سراحهما بكفالة مالية بعد ان احتجزا لمدة عشرين يوماً في معتقل عوفر.

محمد وجهاد علامه اعتقلان من منازلهما في بلدة بيت امر في الخليل على خلفية القاء الحجارة على دوريات عسكريّة وقد تمكّن محامي الضمير محمود حسان من اطلاق سراحهما من المحكمة بكفالة مالية بعد ان ترافع عنهم امام المحكمة العسكريّة في عوفر واكّد خلالها على ان الظروف التي يحتجز في ظلّها الطفلين غير لائقه انسانياً وتتناهى مع القوانين الإنسانية. وكانت المحكمة اعطاهم النيابة وادارة السجن في عوفر الفرصة لتعديل ظروف احتجاز الأطفال الا ان ادارة السجن اقرت بصعوبة ذلك وعلى اثر ذلك قرر القاضي اطلاق سراحهما بكفالة مالية.

الحرمان من حق التعليم

حيث يتلقى الأطفال في سجن هشارون والدامون تعليماً بسيطاً من خلال معلم على مدار ٥ أيام أسبوعياً ولمدة ٤ ساعات يومياً تعطى على فترتين ، ويتلقون تعليم الرياضيات واللغة العبرية والإنجليزية وبعض القصص من التاريخ دون توفر مناهج فلسطينية أو أي كتب تعليمية، ويتعلم الأطفال ضمن افواج بالتناوب بغض النظر عن عمرهم او مستوى التعليمي، ويعتمد الاسرى الأطفال المتقدمون لامتحانات الثانوية العامة على الدراسة الذاتية، في حين ان بقية الأطفال في السجون الأخرى لا يتلقون اي نوع من التعليم على الإطلاق، كذلك لا يتلقى الاسرى الأطفال أي تدريبات مهنية.

في المقابل وحسب أنظمة مصلحة السجون الإسرائيلية يكون بمقدور الأحداث الإسرائيليين المعتقلين إستكمال تعليمهم النظامي من الصف الثامن وحتى الثاني عشر. فمثلاً يحتوي مرفق أوفك للأحداث الإسرائيليين المتواجد في مجمع تلموند هشارون على مدرسة مكونة من ١٩ غرفة صفية يدرس فيها ١٠ طلبة فقط. وتتاح للأطفال هناك الفرصة للدراسة وفق منهاج مصمم خصيصاً لهم من قبل "وزارة التعليم الإسرائيلية" ، يتضمن ٤ ساعات صفية في اليوم إلى جانب ورش العمل التربوية والعمل، كما أنهم يستطيعون الوصول إلى ٣٣ معلماً توظفهم الجمعية الإسرائيلية للمراكز المجتمعية في وظائف دائمة. ويقدم السجناء امتحانات في نهاية كل فصل دراسي يمتد على مدار ١٢ أسبوعاً، وتصادق وزارة التعليم الإسرائيلية على علاماتهم^(١).

إقتحام مدرسة العروب الزراعية من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي وإعتقال ١٩ طالباً من طلابها قام الجيش الإسرائيلي صباح يوم ٣٠-١٠-٢٠٠٨ الساعة العاشرة ودون اي إشعار مسبق ياقتحام مدرسة العروب الزراعية الثانوية المختلطة بطريقة همجية ومسينة ، وأخرجوا ١٩ طالباً من الصف الحادي عشر يرتدون جاكيتات باللون الأسود الى ساحة المدرسة، وأثناء تدخل الموظفين والمدير قاموا بإطلاق الرصاص الحي والعيارات المطاطية وقنابل الصوت والغاز المسيل للدموع في باحة المدرسة مما بث الخوف والذعر لدى جميع الطلبة. وقاموا بالإعتداء على الطالب روحبي بدحنة ١٦ عاماً بالضرب مستخدمين الأيدي وأعقاب البنادق على كافة اتجاهاته دون اي سبب ، ومنع الجيش إدارة المدرسة من تقديم اي إسعاف للطالب المذكور ، إقتادوا الطلاب المعتقلين إلى نقطة الجيش القريبة من المدرسة ، وبعد دقائق تم إطلاق سراح عدداً منهم وأبقوا على ٩ وهم مكبلين الأيدي ومغصوبين الاعين حتى الساعة الواحدة ظهراً ثم إقتادوهم إلى مركز توقيف عصيون، وفي حوالي الساعة التاسعة مساءاً أطلقوا سراح ٢ منهم وابقوا على ٧ طلاب. مع العلم ان اعمارهم جميعاً لا تتجاوز السابعة عشر.



المحاكم العسكرية الاسرائيلية هي أحدى الادوات التي يُطبق من خلالها الاحتلال سياساته في الاراضي الفلسطينية المحتلة، سلطة الاحتلال اعطت لنفسها الحق بانشاء هذه المحاكم بناءً على الاوامر العسكرية التي أصدرتها منذ الاحتلال عام ١٩٦٧ وهي حتى اليوم ترفض تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الاشخاص المدنيين في وقت الحرب لعام ١٩٤٩، على الرغم من كل القرارات الدولية الصادرة بهذا الشأن والتي اكدت على وجوب تطبيق هذه الاتفاقية على الارض المحتلة عام ٦٧ بما فيها القدس الشرقية ايضاً.

إن اتفاقية جنيف الرابعة وتحديداً في المادتين ٦٤ و ٦٦ تعطي الحق لدولة الاحتلال إقامة المحاكم العسكرية غير السياسية لمحاكمة الاشخاص المميين امامها ولكن ضمن شروط ومعايير محددة لم تلتزم بها الاوامر العسكرية الاسرائيلية التي نصت على انشاء هذه المحاكم.

".... يجوز لدولة الاحتلال إخضاع سكان الأرضي المحتلة للقوانين التي تراها لازمة لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية، وتأمين الإدارة المنتظمة للإقليم وضمان أمن دولة الاحتلال وأمن أفراد وممتلكات قوات أو إدارة الاحتلال وكذلك المنشآت وخطوط المواصلات التي تستخدمها"^(١).

ان سلطة الاحتلال الاسرائيلي لم تغير اي اهتمام للشروط المقررة في الفقرة الثانية من المادة ٦٤ للاتفاقية ويجوز لدولة الاحتلال اخضاع سكان الأرضي المحتلة للقوانين التي تراها لازمة لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية او لا ومن ثم لتأمين الادارة المنتظمة للإقليم المحتل وبعد ذلك الحفاظ على امن دولة الاحتلال وأمن افرادها وممتلكاتها. وكذلك لم تلتزم سلطة الاحتلال بالمادة ٦٨ من الاتفاقية والتي اكدت " انه اذا ارتكب الشخص المعمي مخالفة يقصد بها الاضرار بدولة الاحتلال ولكنها لم تشكل اعتداء على حياة افراد قوات وادارة الاحتلال او على سلامتهم البدنية جاز حبسه بسيطاً" ، المحاكم العسكرية الاسرائيلية تلقي عقوبات قاسية جداً وغير متناسبة مع المخالفات التي قد يرتكبها الاشخاص المميين، فتهمة القاء الحجارة قد تصل عقوبتها الى اكثـر من عام في السجن (رشق السيارات الاسرائيلية بالحجارة العقوبة القصوى عليها ٢٠ عاماً بموجب الاوامر العسكرية) وتهمة الانتماء الى اية منظمة او حزب سياسي فلسطيني قد تصل عقوبتها الى اكثـر من سنتين كمعدل وهناك بعض حالات العضوية التي وصل الحكم بها ٧ سنوات سجن، العقوبات ليست هي المخالفة الوحيدة لاتفاقية جنيف الرابعة والمعايير الدولية الأخرى الواجب تطبيقها في حالة الاحتلال، ولكن الاجراءات القانونية المتبعة والمطبقة في المحاكم العسكرية الاسرائيلية لا تكفل المحاكمة العادلة للمعتقلين الفلسطينيين.

التقرير الصادر عن وحدة المحاكم العسكرية والذي يعكس عمل المحاكم العسكرية الاسرائيلية في الاراضي المحتلة عن العام ٢٠٠٧ يشير الى طبيعة عملها، المحاكم العسكرية قدمت في العام (٨٧٦٨) ٢٠٠٧ لائحة اتهام كانت على النحو التالي :

عمل معادي منظم ٢٨٩٨ ملفاً، إخلال بالنظام العام ١٠٨٤، جنائي ٥٦٧، دخول اسرائيل بدون تصريح ١٦٤، مخالفات سير ٢٦٥٥^(٤).

٤ - تقرير العمل السنوي للمحاكم العسكرية الاسرائيلية ٢٠٠٧، وحدة المحاكم العسكرية.

٣ - تصريح اخذ من قبل مؤسسة الضمير من ثانى مدير مدرسة العروب السيد منذر العسيلي يوم ٢٠٠٨-١١-٢.

٢ - انظر اتفاقية جنيف الرابعة، آب ١٩٤٩، المادة ٦٤.

التقرير السنوي 2008

ان نسبة ما تشكله المخالفات الامنية في لوائح الاتهام تصل الى ٣٣% ويضاف اليها ١٢% كاخلال بالنظام العام، وعليه فان نسبة ٤٥% من لوائح الاتهام في المحاكم العسكرية كانت على خلفيات امنية و ٥٥% منها مخالفات لا علاقة لها بأمن دولة الاحتلال.

اما عدد الملفات التي اغلقت اما بادانة او ببراءة فكانت ٧٥٦٣^(٥) وقد وزعت على النحو التالي :

عمل معادي منظم	اخلال بالنظام	جنائي	تصاريح	سير
2648	978	382	1489	2066

ان الارقام الواردة أعلاه تشير الى ان ما نسبته ٤٨% من الملفات التي أغلقت ذات طبيعة امنية ، وان مجمل الملفات (٧٥٦٣) تم البت فيها فقط من خلال محكمتي عوفر وسالم والتي لا يعملا فيهما الا ٩ من القضاة الدائرين.

مع الاشارة الى ان المحاكم لديها اجازة يومين في الاسبوع يضاف اليها أيام الأعياد الأخرى وبالتالي فإن هذا الرقم يعكس حقيقة الوقت المتاح لكل قضية، ويشير الى مدى سلامه الاجراءات المتبعة ومدى توافقها مع متطلبات المحاكمة العادلة التي تدعوا اليها الاتفاقيات الدولية كالعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية - ١٩٦٦ .

التقرير السنوي لعمل المحاكم العسكرية اشار الى انه وعلى مدار العام ٢٠٠٧ فإن إجمالي جلسات تمديد التوقيف كان ١٤٩٨ جلسة موزعة ما بين سالم بواقع ٦٧٨٢ جلسة ومحكمة عوفر بواقع ٧٤١٦ جلسة، و أكد التقرير على ان مجمل من علقت ضدهم الاجراءات القانونية ٤٧٢ حالة^(٦).

التقرير عكس من جانب آخر حجم الاجراءات التعسفية التي تمارسه المحاكم العسكرية الاسرائيلية على الفلسطينيين والمتمثل بفرض الغرامات المالية الباهظة والتي بلغت بمجملها ٩٦٠٥٧٤٣ شيكل.

من جانب آخر اشار التقرير الى ان عدد الملفات التي تم بها نقاش وسماع الشهود ٩٣ ملف، منها انتهى بادانة المتهم و ١٤ انتهت ببراءة اي ما نسبته ٥٪، وبذلك فهناك انخفاض مقارنة بالعام ٢٠٠٦ والذي نوقش فيه ١٢٧ ملفاً، انتهى منها ١٠٧ ملفات بادانة و ٢٠ ملفاً ببراءة اي ما نسبته ١٦٪.

وعلى الرغم من انخفاض عدد لوائح الاتهام التي قدمت في العام ٢٠٠٧ (٨٧٦٨) مقارنة بالعام ٢٠٠٦ (٩٨٠٠) الا ان عدد المعتقلين الموقوفين حتى نهاية الاجراءات ضدهم ارتفع عنه بالعام ٢٠٠٦ حيث بلغ في العام ٢٠٠٧ (٢١٨٧) معتقلاً بينما في العام ٢٠٠٦ (١٩٨٦)^(٧) معتقلاً وقد جاء التوزيع بين من هو موقوف لمدة

٥- المصدر السابق.

٦- تقرير العمل السنوي للمحاكم العسكرية الاسرائيلية، وحدة المحاكم العسكرية.

٧- المصدر السابق.

سنة او اكثرا من سنة او اكثرا من سنتين وعلى التوالي ٢٠٠٦/٢٠٠٧ كالتالي :

- ١ - موقوف لمدة سنة او اقل ١٧٩٧ / ١٧٣٣
- ٢ - موقوف لمدة ما بين سنة وسنتين ١٥٥ / ٤٩
- ٣ - اكثرا من سنتين ٣٤ / ٣٥

الاستئناف على الحكم والتوفيق

التقرير وفي سياق تناوله لموضوع الاستئنافات التي تقدمت بها النيابة والدفاع اشار الى ان النيابة قدمت ١١٣ استئنافا قبل منها ٤١ اي بنسبة ٣٦٪، ورفض ٣٣ طلب اي بنسبة ٢٩٪، اما الدفاع فقد قدم ٢٠٧ استئنافاً، قبل منها ٧٤ اي بنسبة ٣٥٪ ورفض ٨٤ طلب بنسبة ٤٠٪.

ومن حيث استئنافات تمديد التوفيق فقد قدمت النيابة ٢١٩ استئناف بت ب ٢٠٨ وقبل منها ١٠٧ اي بنسبة ٥١٪ في حين ان الدفاع قدم ٤٠٨ استئناف، بت منها ب ٤٠٠ وقبل ١٣٦ فقط اي بنسبة ٣١٪.^(٦)

وفي التعليق على موضوع الاستئنافات اشار التقرير الى انخفاض عدد الاستئنافات المقدمة من قبل النيابة والدفاع عازيا ذلك الى ان الطرفين يدققون في الاجراءات المتتبعة في الاستئناف.

التقرير وفي إستنتاجه هذا تناهى أن السبب الحقيقي في انخفاض عدد الاستئنافات يعود بالأساس الى سياسة الصفقات المتتبعة في إنهاء الملفات، فقد اشار التقرير وفي موقع سابق الى أن ما تم نقاشه وسماع الشهود فيه من الملفات فقط ٩٣ من اصل ٧٥٦٣ ملف التي أغلقت على مدار العام.

إن الأرقام والمعطيات التي يعكسها هذا التقرير تشير الى طبيعة الاجراءات المتتبعة في المحاكم العسكرية والتي في جوهرها لا تتماشى مع متطلبات المحاكمات العادلة التي دعت اليها الاعراف الدولية، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي المادة ١٠ اشار الى "لكل انسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحق في ان تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة، نظراً منصفاً وعلنياً، للفصل في حقوقه والتزاماته وفي اي تهمة جزائية توجه إليه".

المحاكم العسكرية الإسرائيلية لا تتف بشروط المحاكمات العادلة المنصوص عليها في القوانين والأعراف الدولية وتشير الى سياسة تمييز واضحة في ممارسات هذه المحاكم بحق المعتقلين الفلسطينيين الذين تلقى عليهم أحكام جائرة امام هذه المحاكم

سنورد فيما يلي نموذجا بسيطا يعكس طبيعة الاجراءات في المحاكم العسكرية، وهذا جزء من القضايا التي عملت عليها المؤسسة خلال العام ٢٠٠٨ وبطبيعة الحال آلاف الاسرى يقدمون للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية الاسرائيلية سنويا ويواجهون ممارسات مماثلة وقد تكون اصعب وأسوأ من هذا، فما سنعرض ما هو الا جزء يسير جدا مما يتكرر يوميا في جهاز القضاء العسكري:

فادي بدران جابر:

اعتقل فادي يوم الرابع من نيسان ٢٠٠٦ واحتجز في مركز توقيف عصيون، تم اصدار قرار اعتقال اداري بحقه لمدة ٦ شهور بحجة كونه خطير على أمن المنطقة وتم تثبيت أمر الاعتقال الاداري ل كامل المدة من قبل القاضي العسكري في المحكمة العسكرية ولاحقا تم رفض الاستئناف.

جدد امر الاعتقال الاداري لمدة ٦ شهور إضافية وحتى يوم ٢٠٠٧/٤/٢ ، في جلسة تثبيت الامر برزت قضية وجود مواد علنية في الملف مما دعى القاضي الى تقصير الامر لمدة شهرين حتى يتم التحقيق مع فادي أيضا، النيابة العسكرية قامت باستئناف هذا القرار وقاضي المحكمة العسكرية للاستئنافات قبل الاستئناف وأعاد فترة امر الاعتقال لمدة ٦ شهور.

للمرة الثانية جدد امر الاعتقال بحق فادي ولمدة ٦ شهور اخرى، في جلسة التثبيت يوم ٢٠٠٧/٤/٥ قصر امر الاعتقال الاداري مدة شهرين وأصبح لفترة ٤ شهور أي حتى يوم ٢٠٠٧/٨/١.

في يوم ٢٠٠٧/٥/١ حول فادي مرة أخرى للمحكمة العسكرية ولكن هذه المرة بهدف التحقيق وتقديم لائحة اتهام بحقه، تم تمديد اعتقاله حتى يوم ٢٠٠٧/٥/٦ لتقديم لائحة اتهام. هذا يعني ان فادي في هذه الفترة كان معتقلًا بموجب امر اعتقال مختلفين، الاول امر اعتقال اداري لمدة ٤ شهور والثاني امر اعتقال بهدف تقديم لائحة اتهام لمدة ٦ ايام، قدمت لائحة الاتهام ضد فادي يوم ٢٠٠٧/٥/٦ وتم تمديد توقيفه ليوم ٢٠٠٧/٥/٣ لنناقش هل يجب اعتقاله حتى نهاية الاجراءات ضده في هذه القضية.

في يوم ٢٠٠٧/٥/٣ قرر القاضي الافراج عن فادي بكفالة مالية بقدر ٥٠٠٠ شاقل، دفع فادي الكفالة ولكن طبعا لم يطلق سراحه لانه كان معتقلًا اداريا حتى يوم ٢٠٠٧/٨/١

في يوم ٢٠٠٧/٦/١٣ رفض الاستئناف الذي قدمه فادي حول قرار تثبيت امر الاعتقال الاداري السابق. وتم تجديد امر الاعتقال لفترة ٤ شهور اخرى وحتى يوم ٢٠٠٧/١١/٣٠ ، ولكن القاضي ثبت امر الاعتقال لفترة ٣ شهور فقط ولم يضع اي شروط في حالة التجديد في المستقبل، لاحقا رفض الاستئناف على القرار.

للمرة الرابعة جدد أمر الاعتقال الإداري ضد فادي لمدة ثلاثة شهور وحتى يوم ٢٠٠٨/١٢٩، ثبت أمر الاعتقال الإداري ل كامل المدة ولاحقا رفض الاستئناف، وبقي فادي رهن الاعتقال حتى نهاية الامر وأفرج عنه يوم ٢٠٠٨/١٢٩.

استمرت اجراءات المحاكمة بحق فادي بناء على لائحة الاتهام التي قدمت ضده، وهنا تجدر الاشارة انه خلال جلسات المراجعة القضائية لا وامر الاعتقال الإداري التي صدرت ضد فادي على مدار العامين، كان واضحا ان المواد السرية التي شكلت الاساس للاعتقال شبيهة بالاتهامات التي وجهت لفادي في لائحة الاتهام، ولكن النيابة العسكرية كانت دائما تصر ان هناك اختلاف دون ابراز ادلة حول ذلك طبعا مكتفية بتقديم المواد السرية للمحكمة.

لائحة الاتهام التي وجهت لفادي احتوت تهمتان الاولى حيازة سلاح في العام ٢٠٠٣ والثانية المشاركة في مسيرة نظمت من قبل تنظيم الجبهة الشعبية عام ٢٠٠٤. واستندت النيابة لاثبات هذه التهم على إفادة شاهد واحد هو معتقل اخر دون ابراز اي ادلة اخرى خارجية تدعم افادته هذا الشاهد، المحكمة العسكرية برأت فادي من التهم الموجهة ضده لأن النيابة لم توفر ادلة كافية للادانة وكان هذا يوم ٢٠٠٨/٦٢٩.

عمليا قضى فادي في الاعتقال ما يقارب ٢٢ شهرا ثمنا لهذا التعسف في الاجراءات القانونية في المحاكم العسكرية، عندما فشلت النيابة العسكرية في اعتقال فادي حتى نهاية الاجراءات القانونية لضعف الادلة ضده، كان استخدام الاعتقال الإداري هو الحل من طرقها، فالفترقة التي قضتها فادي فعليا في السجن هي فترة متوقعة كعقوبة على التهم التي وجهت له في حال لو ادين عمليا امام المحكمة.

ليث يعقوب أبو رومي:

لith طالب في جامعة القدس ، يبلغ من العمر ٢٤ عاما من سكان العيزرية، اعتقل يوم ٢١ حزيران ٢٠٠٧ من منزله بعد ان تم اخراج كافة افراد الاسرة من المنزل وتفتيشه تفتيشا دقيقا لأكثر من ساعتين، تم احتجاز ليث في مركز توقيف عصيون وبعد ٨ ايام تم تمديد توقيفه في المحكمة العسكرية بعوفر لتقديم لائحة اتهام بحقه.

قدمت لائحة الاتهام بحقه يوم ٢٠٠٧/٧/٥ وبناء عليها وجهت للith تهمتان متعلقتان بكونه عضوا في الجماعة الإسلامية وهي حركة طلابية خارجة على القانون بموجب الاوامر العسكرية الإسرائيلية كونها تابعة للجهاد الإسلامي، وعضو اللجنة التعليمية في الجماعة وهذه أيضا تعتبر مخالفة " تبوء منصب في حركة خارجة على القانون" ، لم توجه للith أية تهمة تتعلق بقيامه بأي نشاط خارج إطار الحركة الطلابية ومتصل بأعمال سياسية أو نضالية خارج اسوار الجامعة، بل على العكس من ذلك وضحت لائحة الاتهام ان نشاطه الرئيسي يتعلق بالانتخابات لمجلس الطلبة في الجامعة.

محامي الدفاع محمود حسان طالب المحكمة العسكرية بالإفراج عن ليث كون التهم الموجهة له متعلقة بنشاط طلابي في إطار الجامعة ولا تشكل أي خطرا أو تهديد للأمن، وهناك تناقضات واضحة في إفادات الشهود التي قدمت في الملف، قاضي المحكمة العسكرية في الدرجة الأولى قبل طلب الدفاع وأمر بإطلاق سراح ليث بشرط على أن يدفع ليث كفالة مالية بقدر ٢٠٠٠ شاقل وكفالة طرف ثالث بقدر ١٠٠٠ شاقل من والده وكفالة شخصية غير مدفوعة بقيمة ١٠٠٠ شاقل، كما وطلب من ليث ان يحضر لمركز الشرطة في مستوطنة معالي أدوميم مرتين أسبوعيا.

النيابة العسكرية استئنفت هذا القرار، والمحكمة العسكرية للاستئناف قبلت استئناف النيابة بحججة ان التهم التي وجهت للith هي تهم جدية وتشكل خطورة بالغة على الامن وسلامة الجمهور، وأما التناقضات في الإفادات فهي ليست جوهريه وعليه قرر القاضي الغاء قرار الإفراج بشروط واحتجاز ليث حتى نهاية الاجراءات القانونية بحقه.

عينت أول جلسة في ملف ليث لقراءة لائحة الاتهام يوم ٨/٨/٢٠٠٧ ولم يتم احضار ليث لهذه الجلسة وأجلت ليوم ٩/٢٣ حيث أنكر ليث التهم الموجهة ضده وأجلت الجلسة لسماع شهود النيابة يوم ١١/٢١ ، وفي هذا اليوم لم يتم سماع الشهود لضيق الوقت وكثرة الملفات في المحكمة في ذات اليوم وتتأجل الملف مرة أخرى ليوم ٦/١٦ واستمر هذا الوضع بالتأجيل لأسباب مختلفة حتى يوم ٧/٨/٢٠٠٨ حيث طلب ليث العدول عن انكاره واعترف بالتهم الموجهة ضده، في هذه الأثناء كان قد حكم المعتقلون الذين اعترفوا على ليث ويعتبرون شركاؤه واتهموا بنفس المخالفات التي نسبت إلى ليث وجاءت عقوبتهم بين ١١-١٣ شهرًا، ولو قرر ليث الاستمرار في نقاش قضيته أمام المحكمة كان سيستمر هذا الأمر أشهر وأشهر خاصة إن شهود النيابة (وهم شركاؤه) قد أطلق سراحهم ، مما يعني أنه كان سيقضى فترة سجن أطول بكثير حتى يحاول إثبات برانته وهذا ما دفعه للعدول عن هذا الخيار.

القيت على ليث العقوبات التالية: ١٣ شهراً سجناً فعلياً و ١٢ شهراً سجن مع وقف التنفيذ لمدة ٣ سنوات من يوم الإفراج عنه وغرامة مالية بقدر ٤٠٠٠ شاقل.

ليث طالب في كلية الحقوق خسر عاماً دراسياً كاملاً فقط لكونه ناشط طلابي يحاول أن يكون فعالاً خلال دراسته كأي طالب جامعي في إحدى جامعات العالم.

العدوان على قطاع غزة

كان العدوان الإسرائيلي على غزة والذي استمر ٢٣ يوماً متواصلاً من تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٧ حتى ٢٠٠٩/١/٢٨ حيث خلف هذا العدوان انتهاكات جسيمة بحق السكان المدنيين وممتلكاتهم والتي ترتفق معظمها إلى مستوى جرائم الحرب وفقاً للقوانين الدولية. حيث حصد هذا العدوان ١٢٨٥ شهيد بينهم ١١١ امراة و٢٨١ طفل، وكان عدد الجرحى ٤٣٣٦ بينهم ١١٣٣ طفل و٧٣٥ امرأة^(١).

هذا وشمل العدوان اعتقال مئات الأسرى الذين كانت غالبيتهم العظمى من السكان المدنيين، في ظل تعتميم كامل عن مصير وهوية هؤلاء المعتقلين حتى على منظمة الصليب الأحمر الدولي. كذلك هناك تعمد من قبل مصلحة السجون بوضع عراقيل أمام المؤسسات الحقوقية لمعرفة مكان وجود هؤلاء المعتقلين، حيث كانت الضمير من إحدى المؤسسات التي رفضت مصلحة السجون إعطائهما معلومات عن مكان وجود ٥ أسرى كانت قد توجهت يوم ٢٠٠٩/١/١٥ بطلب لمعرفة مكان تواجدهم. وحسب شهادات تم الحصول عليها من معتقلين أفرج عنهم من غزة وبناءً على توثيق المؤسسات الأخرى ، تعرض هؤلاء الأسرى للعديد من الانتهاكات منها استخدامهم كدروع بشريّة قبل الدخول إلى المناطق والبيوت المنوي إقتحامها ، تعرضهم للضرب وأمتهان كرامتهم الإنسانية من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي ، تركهم لأيام طويلة وهم مكبلين باليدي والأرجل دون طعام أو شراب أو نوم، تعرضهم للتقبيل العاري والمهين، تعرضهم للضرب وهم مكبلين ومعصوبي الأعين ، احتجازهم في أماكن لا إنسانية ومعرضة للخطر ولا يتوفّر فيها الحد الأدنى من متطلبات الحياة الأساسية.

أن قسماً كبيراً من المعتقلين تم نقلهم إلى معتقل النقب الصحراوي في أقسام منفصلة عن بقية الأسرى وتحت إدارة الجيش وليس مصلحة السجون في ظل نقص كبير للإحتياجات الحياتية الأساسية من ملابس وأغطية وطعام، وقسم كبير آخر من المعتقلين احتجزوا في سجن عسقلان جنوباً ومنهم من تحول للتحقيق.

في حين تقدمت سبع منظمات لحقوق الإنسان يوم ٢٠٠٩/١/٢٨ بشكوى إلى المدعي العسكري الإسرائيلي والمستشار القانوني للحكومة ضد الظروف التي احتجز بها الأسرى الفلسطينيين الذين اعتقلوا أثناء العدوان على قطاع غزة، وأيضاً بخصوص المعاملة المذلة وغير الإنسانية التي عولموا بها منذ اللحظة الأولى لاعتقالهم وحتى تسليمهم إلى مصلحة السجون. ومن هذه المؤسسات اللجنة العامة لمناهضة التعذيب، مركز الدفاع عن الفرد، أطباء من أجل حقوق الإنسان، بيسيلم وعدالة. وتعتمد هذه الشكوى على إفادات من معتقلين قام بجمعها محامين من طرف اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل وشهادة قدمت لمركز الدفاع عن الفرد. الشهادات التي تتطرق إليها الرسالة تظهر صوره مرموقة لظروف الاعتقال القاسية، غير الإنسانية والمذلة، التي احتجز بها المعتقلين الفلسطينيين في الأيام الأولى لاعتقالهم. من خلالها يتضح أن معتقلين

كثير - قاصرين كانوا أم بالغين. قد احتجزوا داخل خنادق أرضيه (جور) لمدة ساعات طويلة وأيام تعرضوا خلالها للبرد القارس ولأذى الطقس بينما كانوا مكبلي الأيدي ومغمضي الأعين^(٣٠).

المقاتل غير الشرعي تشرع خارج القانون الدولي

«يسلم الاشخاص المحميين الذين اتهموا او ادانتهم المحاكم في الاراضي المحتلة، مع الملفات المتعلقة بهم، عند انتهاء الاحتلال إلى سلطات الاراضي المحررة»^(٢).

الاحتلال الاسرائيلي لم يراع القانون الدولي عند انسحابه من قطاع غزة، ولم يتلزم بالاجراءات التي أشارت اليها اتفاقية جنيف الرابعة، مع انه اشار وبشكل رسمي وبتاريخ ١٢ ايلول ٢٠٠٥ الى انه انهى الحكم العسكري في منطقة قطاع غزة ، وبدلًا من اطلاق سراح كافة معتقلين قطاع غزة، عمدت إسرائيل الى إتخاذ الإجراءات التي تكفل لها الإنلاف على القانون الدولي الانساني عبر إعتمادها قانون «محارب غير الشرعي». هذا القانون الذي شرع من قبل الكنيست الاسرائيلي في العام ٢٠٠٢، بهدف التعامل مع الاسرى اللبنانيين الذين اختطفوا أثناء الاحتلال الإسرائيلي لجنوب لبنان.

بموجب هذا القانون يمكن اعتقال اي شخص يشتبه بقيامه بأعمال تمس أمن دولة الاحتلال بناءً على معلومات سرية كما في اجراءات الإعتقال الإداري، ولكن بموجب هذا القانون يمكن اعتقال الشخص في البداية لفترة مؤقتة خلالها يجب إعطاء الحق للمعتقل بالرد على الشبهات الموجهة له، ويجب إعطاء الفرصة للرد على موضوع إصدار أمر اعتقال دائم ضده.

بموجب هذا القانون وبعد الإجراء أعلاه يقوم رئيس هيئة الاركان في الجيش او من خوله بذلك بإصدار أمر اعتقال دائم غير محدد بفترة زمنية واضحة.

يجب إحضار المعتقل امام قاضي محكمة مركزية خلال اربعة عشر يوماً من يوم إصدار أمر الإعتقال وقاضي المحكمة المركزية مخول بالاطلاع على المواد السرية المقدمة من النيابة واصدار قرار باعتماد أمر الإعتقال او الغائه اذا اقنع انه لا اساس للادعاءات. ويمكن تقديم استئناف للمحكمة العليا الاسرائيلية على هذا القرار.

الاعتقال بموجب قانون «محارب غير شرعي» شبيه جداً بالاعتقال الإداري حيث يستند الى مواد ومعلومات سرية مع فارق ان الامر غير محدد بمدة زمنية كامر الاعتقال الإداري ، ولكن اذا تم تثبيت أمر الإعتقال يجب إحضار المعتقل امام قاضي محكمة مركزية كل ستة شهور لإجراء مراجعة قانونية للأمر.

الاعتقال وفقاً لهذا القانون يشكل انتهاكاً واضحاً لمعايير المحاكمة العادلة، ويكشف عن طبيعة القضاء الاسرائيلي والذي يشكل غطاء للتجازوات التي يمارسها الاحتلال في الأرض المحتلة.

احتجاز العشرات من الاسرى الفلسطينيين من سكان قطاع غزة وفقاً لهذا القانون ينفي عنهم صفة اسرى حرب وفي ذلك انتهاكاً للعديد من الحقوق التي شرعاها القانون الدولي مثل علانية المداولات.

اسرائيل لم تكتف بتطبيق هذا القانون على الفلسطينيين الذين تعاقبهم من سكان قطاع غزة اثناء توغلاتها

المتعددة او أثناء اجتياحها الكبير للقطاع بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣٧، بل تعمد الى تطبيق هذا القانون على الاسرى من قطاع غزة الذين حكموا ويقضون عقوبتهم في السجون الاسرائيلية والذين يُعدون بالمنتسبات، فبعد إنتهاء فترة الحكم المفروضة عليهم من قبل المحاكم العسكرية الاسرائيلية، وبرغم الشروط والاجراءات غير العادلة التي تكتنف سير المحاكمات والتي لا يمكن توصيفها الا انها اجراءات غير قانونية وتفتقد للموضوعية، تلجم الى احتجازهم على ارضية هذا القانون رغم انهم أمضوا فترات طويلة في السجون الاسرائيلية. احتجاز المعتقلين في السجون الاسرائيلية على خلفية هذا القانون لا يمكن تفسيره الا انه احتجاز لهم كرهائن لمساومات سياسية لاحقة.

المعتقل محمد ابو عون ٣٦ عاماً من جباليا ، اعتقل بتاريخ ٢٠٠٣-١٠-١٦ ، حكم يوم ٢٠٠٤/١٢/١٣ ٥ سنوات ونصف ١٥ الف شاقل غرامة على خلفية انتتمائه للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين ، تنقل فيها بين العديد من السجون منها بئر السبع ونحفة ، وكان من المفترض ان يطلق سراحه يوم ٢٠٠٩-١-٢١ وفي نفس اليوم قام الاهل بدفع مبلغ الغرامة على امل ان يطلق سراحه، وبعد اتصال محامي الضمير محمود حسان بسجين نحفة الذي كان متواجداً فيه محمد للتأكد من إسلامتهم وصل دفع الغرامة أخبروه بان محمد نقل لسجن النقب وأصدر بحقه أمر اعتقال (مقاتل غير شرعي). يوم ٢٠٠٩/٢/٢٤ تم تثبيت القرار في المحكمة المركزية بتل ابيب. وحسب الادعاء الذي قدمته النيابة للمحكمة ”....أن العقاب الذي صدر بحقه كان أقل مما يجب ، وكان يجب أن ينهي محكوميته ب ٢٠٠٩-١-٢١ ولكن حسب تقديرنا بأنه سوف يتم استيعابه فوراً عند عودته للقطاع في نشاطات الجبهة الشعبية.....“

وحسب إحصائية لمركز الميزان لحقوق الإنسان انه منذ بداية العدوان على غزة ٢٠٠٨/١٢/٢٧ تم اعتقال ما يقارب ١٤ معتقلاً بموجب قرار المقاتل غير الشرعي التالية هي أسماء بعضهم :

- حسن أبو هليل
- سمير العطار
- سمير حمادة
- صالح حمادة
- حامد العطار
- عمار حمد
- حمدان الصوفي
- محمد انور حمادة
- عبد الكريم صالح عبد ربه

اعتقال واحتجاز أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني

رغم أن الانتخابات التشريعية الفلسطينية تمت بموافقة الجانب الإسرائيلي استناداً إلى الإتفاقيات السياسية التي وقعت ما بين السلطة الفلسطينية وأسرائيل، وبرغم أنها تمت باشراف العديد من المراقبين الدوليين والذين شهدوا بنزاهتها وديمقراطيتها إلا أن الأعضاء المنتخبين تعرضوا إلى العديد من الممارسات التي حدت وحالت دون تطبيقهم للعديد من الشعارات الانتخابية التي انتخبوها على أساسها.

بعض الممارسات كانت أثناء الحملة الانتخابية، العديد من المرشحين منعوا من الدخول إلى مدينة القدس وحضرت الاجتماعات والمسيرات ومن خالف ذلك تعرض للاعتقال والتحقيق.

التصويت في مدينة القدس تم في مكاتب البريد الإسرائيلية، والتي تواجد فيها ضباط من الشرطة الإسرائيلية، بعد انتهاء التصويت نقلت الصناديق إلى السلطة الفلسطينية.

بعد أسر المقاومة الفلسطينية للجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط في غزة بتاريخ ١٢ حزيران ٢٠٠٦ شنت إسرائيل حملة واسعة ضد الفلسطينيين في الضفة وغزة أسفرت عن استشهاد ما يقارب ٢٠٠ من الفلسطينيين وهددت باتخاذ اجراءات ضد أعضاء البرلمان والحكومة ولوحت بإمكانية اعتقالهم كورقة مساومة من أجل اطلاق سراح الجندي الاسير.

وتنفيذًا لتلك النية وبتاريخ ٢٩ حزيران ٢٠٠٦ بدأت إسرائيل باعتقال العشرات من الفلسطينيين، من ضمنهم ٨ وزراء و٣٦ من أعضاء المجلس التشريعي، وفي شهر آب من نفس العام تم اعتقال رئيس المجلس التشريعي الدكتور عزيز دويك، وأمين سر المجلس التشريعي محمود الرمحي بالإضافة إلى العديد من القيادات السياسية لكتلة الاصلاح والتغيير^(٢). المعطلون نقلوا إلى العديد من مراكز الاستجواب القائمة في الضفة الغربية ونقلوا بعدها إلى مراكز الاحتجاز وبعد ذلك قدمت بحقهم لوائح الاتهام والتي استندت بالأساس إلى أنهم أعضاء في جمعية محظورة (كتلة الاصلاح والتغيير).

حضر الجمعيات سياسة أقدمت عليها إسرائيل منذ بدء الاحتلال للمناطق المحتلة في العام ١٩٦٧ ووفقاً لذلك فان كل العاملين في تلك الجمعيات سيكونون عرضة للاعتقال والملاحقة بغض النظر عن طبيعة نشاط تلك الجمعيات حتى وان كانت ذات طابع خدماتي إنساني، العديد من الجمعيات المحظورة تقدم خدماتها إلى المقراء والأيتام ومع ذلك فإنها تحظر ويتم إغلاقها بدعوى أنها تشكل خطورة على أمن الدولة ومواطنيها، هذه السياسة وعلى مدار ما يزيد من ٤٠ عاماً شكلت عائقاً جدياً أمام تشكيل الجمعيات وحرمت الآلاف من الأطفال والإيتام من الخدمات الأساسية التي تقدم لهم مما ضاعف من حجم معاناتهم، وساهمت في ضرب شبكة الأمان الاجتماعي الذي ساهمت هذه الجمعيات في تشكيلها للحد من أضرار

الاحتلال وتبعاته على الشعب الفلسطيني. وفي ذات الوقت فهي معيبة لحرية تكوين الجمعيات والاعتقاد. السلطات الاسرائيلية ببرت عمليات الاعتقال وكذلك الحظر لكتلة الاصلاح والتغيير بان الكتلة على صلة بحركة حماس وإثبات ذلك تقدمت النيابة بطلب تمديد اعتقال النواب حتى نهاية الإجراءات القانونية ، مع الاشارة أن حماس حركة دينية اسلامية في حين ان البعض من دخلوا الانتخابات ضمن كتلة الاصلاح والتغيير كانوا من المسيحيين، المحكمة العسكرية في الدرجة الاولى اصدرت قرارا في قضيتين متعلقتين بنواب المجلس التشريعي قبلت فيه ادعاء الدفاع انه لا يكفي ان ينتمي الشخص لكتلة الاصلاح والتغيير حتى يعتبر تلقائيا عضوا في حماس خاصة وان كتلة الاصلاح والتغيير لم تكن محظورة حين تم اعتقال النواب. ولكن النيابة العسكرية استأنفت هذا القرار للمحكمة العسكرية للاستئنافات وجاء قرارها بنقض قرار الدرجة الأولى والتأكيد ان كل من ينتمي لكتلة الاصلاح والتغيير هو بالضرورة عضوا في حماس وعليه قام بارتكاب مخالفة الإنتماء لحزب محظوظ.

السلطات الاسرائيلية وبعد سلسلة طويلة من الجلسات في محاكمها العسكرية أصدرت العديد من الأحكام بحق النواب وحولت البعض الى الاعتقال الاداري، وفي هذا السياق حكمت على رئيس المجلس التشريعي عزيز دويك لمدة ٣٦ شهراً وعلى أمين سر المجلس محمود الرمحي ٣٣ شهراً.



٤ نواب هم رهن الإعتقال
الإداري

٧ نواب موقوفون بإنتظار
المحاكمة

٢٢ نائب حكموا من ٥٠-٢٠ شهر

٤ نواب حكموا من ٩-٥ سنوات

١ حكم ٣٠ عاماً

١ محكوممؤبد

تناقضات

اعتقال النواب وحضر الكتل الانتخابية سلوك شابه جملة من التناقضات والتي تؤكد ان سلوك المؤسسة الرسمية الاسرائيلية كان محكوماً باعتبارات إنتقامية مرتبطة بموضع الجندي الاسير جلعاد شاليط ولا صلة له بالأمن وذلك كما تبرر الجهات الاسرائيلية ويظهر ذلك من خلال اوجه التباهي التالية:

- ١- ان الانتخابات التي تمت في كانون الثاني ٢٠٠٦ كانت بموافقة الجانب الاسرائيلي إرتباطاً بالاتفاقيات القائمة ما بين السلطة الفلسطينية والجانب الاسرائيلي.
- ٢- ان تسجيل كتلة الاصلاح والتغيير واجرانها لحملتها الدعائية لم يواجه بأي اعتراض من الجهات الاسرائيلية.
- ٣- اجريت الانتخابات ومارس النواب المنتخبون دورهم ومسؤولياتهم على مدار اشهر ولم ت تعرض اسرائيل على ذلك ولم تحظر نشاطهم.
- ٤- اسرائيل اعلنت قرارها بحضور كتلة الاصلاح والتغيير بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٢ وذلك بعد ٩ شهور من اعتقال النواب والذي كان بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٩.

ان اعتقال النواب المنتخبين في السياق الذي تم واصدار الاحكام المختلفة بحقهم يؤكد ان الهدف منه ممارسة الضغط والابتزاز على الشعب الفلسطيني وقيادته السياسية وليس خاضعاً لاعتبارات امنية كما تروج السلطات الاسرائيلية.

الوضع الراهن

السياسة الاسرائيلية القاضية باعتقال العشرات من اعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني كانت لها نتائجها الكاردية على العمل البرلماني الفلسطيني والحياة السياسية بشكل عام وفقدت المجلس نصاب إنعقاده القانوني فاللحظة ما زالت اسرائيل تعتقل ٣٩ من أعضاء المجلس التشريعي، من ضمنهم رئيس المجلس التشريعي عزيز الدويك وكذلك أمين سر المجلس التشريعي محمود الرمحي. اسرائيل حولت العديد من البرلمانيين الى الإعتقال الإداري وإعادت اعتقال مجموعة منهم ولمرة الثانية بعد الإفراج عنهم. فيما أصدرت أحكاماً عالية بحق بعضهم كالنائب احمد سعدات رئيس الكتلة البرلمانية الثالثة في المجلس

والذي أصدر بحقه حكما بالسجن الفعلي لمدة ٣٠ عاماً.

احمد سعدات اعتقل لدى السلطة الفلسطينية وفقاً للاملاط الاسرائيلية في العام ٢٠٠١ بشبهة تخطيطه ومشاركته في قتل الوزير الإسرائيلي رحبيم زئيفي، احتجز في المقاطعة في رام الله وبعد محاصرتها من قبل الجيش الإسرائيلي بتاريخ ٢٠٠٢/٥/١ نقل الى سجن اريحا بناءً على اتفاق بين السلطة الفلسطينية واسرائيل وبرعاية امريكية وبريطانية، كان اعتقاله تعسفياً لم يستند الى اي اساس قانوني.

بعد اعتقاله تقدم احمد سعدات بدعوى الى محكمة العدل الفلسطينية بطلب حول عدم شرعية اعتقاله، تم اصدار قرار من المحكمة العليا الفلسطينية باخلاص سعيد احمد سعدات وبشكل فوري لان الاعتقال والاحتجاز غير قانوني، ومع الأسف لم تلتزم الأجهزة التنفيذية لدى السلطة الفلسطينية بقرار المحكمة العليا الفلسطينية وبقي احمد رهن الاعتقال.

بالمقابل كانت اسرائيل وعلى المستوى السياسي والامني تصرح دائمأً بان احمد سعدات لن يخرج من السجن الا الى القبر او الى سجن اسرائيلي (على لسان وزير الدفاع الإسرائيلي ورئيس الحكومة انذاك) ملوحة بذلك بقرار اسرائيلي لاغتيال احمد سعدات، وادعت اسرائيل طوال هذه الفترة ان لديها ادلة واضحة على مشاركة احمد سعدات في قتل الوزير الإسرائيلي.

خلال فترة اعتقاله قامت السلطات الاسرائيلية باغتيال شقيقه محمد سعدات بعد اطلاق النار عليه من مسافة صفر.

خلال هذه الفترة ايضاً تم اعتقال زوجته اعتقالاً ادارياً لمدة ٦ شهور (خفضت لاحقاً لثلاث شهور)، وخلال التحقيق معها على يد ضابط مخابرات اسرائيلي قيل لها سوف (نستضيفك) لمدة ٣ شهور وبعدها ستطلق سراحك، ولكن هناك رسالة للرجل الموجود في سجن اريحا (سعدات) اتنا هذه المرة اصبتنا اخيه ولكن في المرة القادمة سنستهدف اولاده اذا لم يكف عن الاعمال المعادية لاسرائيل.

بعد اطلاق سراحها اصدر القائد العسكري لمنطقة الضفة الغربية امراً بالاقامة الجبرية ضدها.

في يوم ١٤/٣/٢٠٠٦ وبعد مغادرة المراقبين الامريكيين والبريطانيين لسجن اريحا المركزي اقتحم الجيش الإسرائيلي مقاطعة اريحا وحاصرها وهدم جزءاً كبيراً منها، وقام باعتقال كل من تواجد داخل المقاطعة من معتقلين وشرطة فلسطينية وتعامل مع الجميع بشكل مهين

وحاط للكرامة الإنسانية.

احمد سعدات كان بين المعتقلين وبعد اعتقاله على يد قوات الاحتلال في نفس الليلة اخذ الى مركز تحقيق المسكونية في مدينة القدس، واحتجز هناك لمدة شهرين حرق معه خلال تلك الفترة حول دوره في قتل الوزير الإسرائيلي، ولكن لم تكن لدى الاجهزه الامنية الاسرائيلية أدلة ولو بسيطة حول مشاركته او معرفة احمد سعدات بقضية القتل، وهذا ينفي ادعاءاتهم المتكررة طوال الفترة السابقة والتي على اساسها تم اعتقاله من قبل السلطة الفلسطينية ووضعه في سجن اريحا بمراقبة امريكية بريطانية وقتل اخيه واعتقال زوجته.

عندما تحققت النيابة العسكرية واجهزه الامن الاسرائيلية من عدم وجود اي دليل على مشاركة او معرفة احمد سعدات بقتل الوزير زئيفي حول ملفه للمحكمة العسكرية في عوفر، بينما بقية المعتقلين الذين حقق معهم على خلفية ارتباطهم بقضية زئيفي تم تحويل ملفاتهم امام المحكمة المركزية في القدس وتمت محاكمتهم هناك. امام المحكمة العسكرية قدمت لائحة اتهام بحق احمد غالبيتها تتعلق بانشطة قام بها في العام ١٩٩٨ و ١٩٩٩ في الوقت الذي كان يعيش حياته الطبيعية في مدينة رام الله ولم تحاول حينها سلطات الاحتلال اعتقاله.

قدمت ضده لائحة اتهام تشمل ١٩ مخالفة امام هيئة من ٣ قضاة، حتى تعكس النيابة العسكرية خطورة الموقف، وتطالب باعتقاله لفترة تتجاوز العشر سنوات والتي هي صلاحية قاضي منفرد. معظم الاتهامات ضد احمد سعدات هي من سنوات بعيدة :

اتهامات من اللائحة يتعلقان بامر حصلت في العام ١٩٩٥ و ٧ اتهامات تتعلق بامر حصلت في العام ١٩٩٩ و ٥ اتهامات لها علاقة بامر في العام ٢٠٠١، وهناك اتهامان مرتبطان في العام ٢٠٠٢ وآخر للعام ٢٠٠٣ والبند ١٩ يتعلق بمشاركته في الانتخابات التشريعية الفلسطينية التي حصلت في العام ٢٠٠٤.

هذا الامر يدل وبشكل واضح وقطعي ان كل مواد البيانات في ملف احمد سعدات كانت لدى النيابة العسكرية منذ سنوات وكانت النيابة العسكرية قد قدمت لوائح اتهام ضد معتقلين آخرين حول هذه الامور، مواد التحقيق مع احمد لم تقدم الجديد وبالتالي معرفة سلطات الاحتلال الإسرائيلي ان احمد سعدات لم يكن مشاركاً في قتل الوزير كانت معرفة سابقة

وأكيدة والاتهامات ضد احمد سعدات كانت دون اساس.

من المعروف انه في كافة النظم القضائية وانظمة العقوبات هناك مبدأ التقادم، حيث تسقط المسؤولية الجنائية عن الفعل بعد مرور مدة من الزمن على ارتكابه يحددها القانون، كذلك الامر في القوانين الاسرائيلية حيث تحدد التقادم على غالبية الجرائم والمخالفات بسبع سنوات اما بموجب الاوامر العسكرية فلا وجود لهذا المبدأ اساساً.

مع بداية المحاكمة قرر احمد سعدات مقاطعة المحاكمة ورفض ان يكون متهمًا في محكمة عسكرية اسرائيلية تمثل الاحتلال الإسرائيلي، لعدم شرعية وعدالة هذه المحكمة التي تتناقض مع كافة القوانين والمعاهدات الدولية التي تكفل حقوق الشعب الواقع تحت الاحتلال، هذه المحاكم تخدم بالاساس مصلحة دولة الاحتلال، ويرى احمد انه من واجب كل فلسطيني مقاومة الاحتلال استناداً لحق شرعي اقرته المواثيق والاعراف الدولية وعليه فهو ليس ب مجرم يحق للاحتلال محاكمة أمام هذه المحاكم العسكرية.

احمد سعدات تقدم بمرافعة خطية للمحكمة العسكرية تشمل موقفه من هذه المحاكمة وقناعته بعدم عدالتها وانها تمثل مصالح الاحتلال وليس محايده ولها فهؤ لا يرضي بالخصوص صلاحيتها، المحكمة العسكرية لم تعبء لهذا الادعاء وأمرت بالاستمرار في اجراءات المحاكمة العسكرية دون أن تناقش من الجوانب القانونية خاصة القانون الدولي الإنساني هل فعل هناك صلاحية موضوعية لمحاكمة احمد. كما ورفضت المحكمة إعفاء هيئة الدفاع من المثول أمام المحكمة على الرغم من موقف احمد بالمقاطعة وعدم المشاركة في اجراءات المحاكمة، وبادرت المحكمة الاجراءات بينما كان يجلس احمد وهيئة الدفاع بصمت خلال جلسات المحاكمة.

النيابة العسكرية وبالرغم من معرفتها المسبقة ان ليس كل مواد البيانات ضرورية لاقناع المحكمة بالتهم المنسوبة لاحمد سعدات، ولكن حتى تطيل فترة المحاكمة اصرت على احضار كافة الشهود وعددهم ٣٧ شخصاً، منهم من قام بزيارة سجن اريحا عندما كان احمد محتجزاً هناك من قبل السلطة الفلسطينية دون القيام باية علاقة مباشرة مع احمد، ١٩ شاهداً من اصل ٣٧ لا علاقة مباشرة لهم بأحمد ولا تربطهم به أية أنشطة وعليه لم يدلوا باية أدلة قد تثبت التهم المنسوبة لأحمد في لائحة الاتهام.

قررت المحكمة العسكرية إدانة احمد بغالبية التهم المنسوبة اليه وبرئته من جزء منها، ولكن

الأهم كان القاء عقوبة ٣٠ عاما، في قراره يعترف رئيس هيئة القضاة ان هذه هي المرة الأولى التي يحاكم بها قائد سياسي بهذا المستوى يمثل أعلى الهرم في حزب فلسطيني امام المحاكم العسكرية، وهذا كان السبب خلف التشدد الكبير في الحكم على أحمد، علما ان هناك العديد من السوابق القانونية حول ذات الأنشطة لأشخاص آخرين الذين علّيهم عقوبات أقل كثيراً مما الذي على أحمد. جاء قرار الحكم ليؤكد بشكل واضح ان اعتقال أحمد سعدات كان سياسياً بهدف تدمير حزب سياسي قائم، تحسبه اسرائيل تنظيم ارهابي كما كافة الاحزاب السياسية الفلسطينية بموجب الاوامر العسكرية، وتدمير النسيج السياسي الفلسطيني من خلال استهداف قادته، كاعتقال مروان البرغوثي سابقاً واعتقال أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني لاحقاً.

الملاحق

التقرير السنوي 2008

ملحق رقم (1)

الحالات المتعروضة للتعذيب أثناء الاعتقال

الرقم	الأسم	تاريخ الإعتقال	مكان السكن	نوع الإنتهاك	الجهة المنتهكة
١	عبد الحكيم لدادوة	٢٠٠٨ / ١١ / ٣	المزرعة الغربية رام الله	ضرب كفوف على الوجه والصدر وشتم الأم والأخت	الجيش
٢	محمد خليل	٢٠٠٨ / ٧ / ٢١	الخليل	ضرب رأسه بکعب البندقية وتقييد اليدين بقيود بلاستيكية ضيقة وشتائم	الجيش
٣	زياد دواية	٢٠٠٨ / ٦ / ١٧	تاباس	إطلاق النار على المنزل تفجير باب المنزل قبل الدخول استخدام الكلاب البوليسية إعتقال الأخ والأخت والتحقيق معهم واحتجاز العائلة في غرفة وتهديدهم بالقتل وتخويف الأطفال إحتجاز كل العائلات في العمارة (الجيران) بشقة واحدة ضرب المعتقل على رأسه تخريب وتدمير ممتلكات البيت الزجاج والخزائن والكنب عن طريق وضع قنابل متفجرة داخل البيت.	جيش + مخابرات

التقرير السنوي 2008

جيش	ضربيه باليدي والأقدام والبندقية وتهديده بالقتل واطلاق قنابل ورصاص على البيت قبل الدخول	ناباس	٢٠٠٨ /٧ /١٨	باء المسلماني	٤
جيش	اطلاق قنابل صوت وتهديه العائلة بالقتل ورفع السلاح عليهم وضرب الاخ والاخت بأعقاب البندقية من قبل الجنود واستخدام الكلاب البوليسية بالتفتيش تكسير الخزانات والمدفئة والمقاعد وتحطيم جهاز كمبيوتر وتكسير بلاط الحمام وخلط المواد التمويلية بعضها بعض	مخيم العزة / بيت لحم	٢٠٠٨ /٧ /١٣	أيمن العمرین	٥
الجيش	ضرب المعتقل بالأقدام والأيدي على الوجه واستخدام المعتقل كدرع بشرى عند الخروج من بيته وذلك لتفادي رشق الحجارة او اي اخطار حتى الوصول للجیب العسكري	بيت أمر / الخليل	٢٠٠٨ /٩ /١٠	جهاد علامۃ	٦

التقرير السنوي 2008

الجيش	ضرب باليدي على الوجه والرقبة والصدر	دير عمار / رام الله	٢٠٠٨ / ١٠ / ٣٠	روحى بدحنة (شبل)	٧
جيش	ضرب الاب وعمره ٥٨ عاما على الوجه بكعب البندقية بشكل عرضي مما ادى الى نزول دم من انفه وفمه ، حجز الاهل لعدة ساعات في غرفة.	بيت لحم	٢٠٠٨ / ١٠ / ٧	محمد زواهرة	٨
جيش	اطلاق قنابل صوت على البيت قبل الدخول ، مما أدى الى تحطيم زجاج البيت وقاموا بتفتيش البيت بشكل دقيق	دورا / الخليل	٢٠٠٨ / ٧ / ٨٠	سعيد عمرو	٩
جيش	تكبيل يداه بقيود بلاستيكية ضيقة وضع كيس على رأسه أوقعوه أرضا ثم أنهال عليه الجنود بالضرب على جميع أنحاء جسمه. في الطريق الى مكان الإحتجاز قام الجنود بشد القيود على يديه مما تسبب بحدوث جرح وقاموا بتضيق الكيس على رأسه مما تسبب بضيق نفس.		٢٠٠٨ / ١١ / ١٢	داود محمد داود	١٠

التقرير السنوي 2008

جيش	إطلاق رصاص على البيت قبل الدخول. ضرب على الرأس والظهر طوال الطريق من البيت حتى مقر الإرتباط العسكري لمدة ٤٠ دقيقة	مخيم نور شمس / طولكرم	٢٠٠٨/١١/١٧	محمد زنديق	١١
جيش	ضرب قنابل صوت قبل الدخول. ضرب المعتقل بأيديهم وأرجلهم وكتعب البندقية. جر المعتقل على الأرض من بيته الى الجيب العسكري شد الكلبات بطريقة مؤلمة مما أدى الى احداث جروح في اليدين (المعتقل أطلع محامي الضمير على أثار الجروح والضرب)	كفر قليل / نابلس	٢٠٠٨/٨/٢١	منتصر عبد الجليل	١٢
جيش	ضرب شديد على الرأس	المزرعة الغربية / رام الله	٢٠٠٨/١١/٣	يعيى لدادوة	١٣
قوات خاصة	ضرب اثناء النقل لمركز الإحتجاز وكان الضرب يشتمد كلما رن هاتفه النقال. والصراح بوجهه وتهدیده بابقائه في الزنازين وإعتقال العائلة	مخيم بلاطة / نابلس	٢٠٠٨/١/٥	أبراهيم سالم	١٤

التقرير السنوي 2008

جيش	التحقيق مع الإخت وتفتيش البيت واقتحام وتفتيش مكان عمله.	رام الله	٢٠٠٨ /٦ /١١	إيهاب حمدان	١٥
الجيش	ضرب مبرح من قبل ٩ جنود عندما أخرجوه من البيت وشد الكلباثات البلاستيكية بشكل مؤلم. وركله بقدم الجندي في الجيب وضربه على رأسه وظهره ، وتهديده	سلفيت	٢٠٠٨ /٧ /٣٠	حمراء بوزية (شبل)	١٦
مخابرات أثناء الاعتقال	ضرب على الرقبة	بيت أيها / نابلس	٢٠٠٨ /٦ /٢	رامي عقل	١٧
جيش	ضرب وشد شعره والضغط على جسم المعتقل داخل الجيب العسكري	بيت أمر / الخليل	٢٠٠٨ /٧ /٢٣	تامر أبو عياش	١٨
جيش	ضرب على الوجه والرقبة	دير عمار / رام الله	٢٠٠٨ /٨٠ /٣٠	خليل علامنة شبل	١٩
جيش	ضرب قنابل صوت قبل الدخول للبيت. ضربه على رقبته أمام العائلة وتقيد يديه وتغميم عيونه كذلك رفض الجنود السماح له بتبدل ملابسه حيث اعتقل بهملابس النوم وب بدون حذاء قام الجنود بضربه أثناء نقله بأرجلهم وأيديهم على أنحاء جسمه وضربه بالبندقية على رأسه. وقام أحد الجنود بالدعس على يديه من الخلف وهو مكبل.	عصيرة الشمالية / نابلس	٢٠٠٨ /١ /٢١	عاصم حماتنة	٢٠

التقرير السنوي 2008

	تم ضربه كفوفا على رقبته عندما اراد أن يلبس ملابسه وتم منعه من ذلك.				
جيش	تم تكبيل يديه و تخفيض عيونه قام الجنود بضربه داخل الجيب على كافة أنحاء جسمه. وعند وصوله المعسكر قام احد الجنود بضربه بكعب البندقية على صدره عندما لم يفهم عليه ما يقول باللغة العبرية مما ادى الى صعوبة في التنفس.	كفل حارس / سلفيت	٢٠٠٨ /٧ /٣١	مؤيد قاق (شبل)	٢١
جيش	الضغط بالكلبسات على يديه حيث تم إزالتهم بصعوبة بالمقص. أجبره الجنود على الوقوف بشكل قرفصاء لمدة نصف ساعة حتى إنتهوا من تفتيش البيت. رفضوا ان يرتدي ملابسه الشتوية قام احد الجنود عند مركز توقيف عصيون بضربه على أذنه اليسرى	الخليل	٢٠٠٨ /٣ /٢	محمد فهمي زعاقيق	٢٢

التقرير السنوي 2008

الجيش	شد الكلبshات على يديه وحسب شهادة المحامي عند زيارته " لا زالت على يده أثار شد الكلبshات عند ساعد يده من الخارج ومن اليسار من فوق الابهام "	طولكرم	٢٠٠٨ / ١٠ / ٨	محمد نصار (شبل)	٢٣
الجيش	تعرض للضرب وكون يده اليمنى مبتورة قام الجنود بربط يده اليسرى مع ساقه وطوال الطريق أمسكه الجندي من رقبته.	رفيديا / نابلس	٢٠٠٨ / ١١ / ١١	سامر مبروك	٢٤
الجيش	تم ضربه، اثناء النقل بالسيارة العسكرية ضرب على الظهر	مخيم جنين	٢٠٠٨ / ١٠ / ١٠	محمد ابو الهيجا	٢٥
الجيش	تم تقييد يديه وتعصيب عيونه اعتقلوه منتصف الليل وأخذوه إلى معسكر المجنونة بالقرب من منطقة سكنه وهناك بقي على الكرسي في ساحة المعسكر وفي العراء معصب العيون ومقيد إلى الصباح وبعدها نقلوه لعيصون	الخليل	٢٠٠٨ -٧ -٢٩	حمرة حمودة	٢٦
الجيش	شتم وسب ، تقييد اليدين ، تعصيب العيون ، مسبات جارحة اثناء النقل ، في حواره بقي ٣ ساعات في الساحة على الارض وكان الطقس بارد حيث رفض الجنود السماح له بتبدل ملابسه واعتقلوه بالملابس الداخلية وهناك شدوا القيود البلاستيكية أكثر بشكل مؤلم	نابلس	٢٠٠٨ / ٩ / ٧	مصطفى مصلح	٢٧

التقرير السنوي 2008

الجيش	عند اعتقاله قام الجنود بتعذيب عيونه ، وأحد الجنود ضربه على رأسه، وأحبر ان يخلع كل ثيابه على الحاجز نقل الى مستوطنة شافيه شومرون ، كانت هناك مجنداً تشنمه وقد طلب أن يشرب ماء ولم يعطوه.	طوباس	٢٠٠٨/١١/١٠	احمد ضراغمة	٢٨
الجيش	الجنود بعد اعتقاله وضعوه في ساحة بمستوطنة بيت ايل من الساعة ٣:٠٠ حتى الساعة ٩ صباحاً وكان مكبل اليدين ومغمى العينين	رام الله / المزرعة الغربية	٢٠٠٨/٨/٢١	محمد يوسف بيوض	٢٩
الجيش	وضعوا له القيود البلاستيكية الى الأمام ووضعوا له الغمامه على عينيه كان يقول للجنود ان الكلبيات مشدودة جداً وعندها كان الجنود يضربونه ويدفعونه من الخلف وايضاً يضربونه على رجليه ورفضوا ان يستخدم الحمام.	المزرعة الغربية /رام الله	٢٠٠٨/١١/٣	عمر صالح شريتح	٣٠

التصاريح المشفوعة بالقسم

تصريح رقم (١)

انا الموقع أدناه مؤيد رائد فايز فاق، بعد أن حذرت انه يتوجب علي التصريح بالحقيقة وأنني ساكون معرض للعقوبات المنصوص عليها بالقانون اذا ما صرحت بغير ذلك اصرح بهذا كما يلي:

انا مؤيد المذكور اعلاه من كفل حارس عمري ١٥ عام ، في يوم ٢٠٠٨/٧/٣١ حضر الجنود الى البيت الساعة ٦ صباحا وبعد أن فتحنا الباب دخلت قوة جيش وكان الكابتين شكري الذي سأله عن اسمه وعندما عرف ان انا مؤيد قال لي ان البس حذائي، عندما اردت ان البس برجل مسكنى الكابتين شكري وضربني كفوف يمكن ؟ مرات على وجهي وكان معه جنود اخرين وايضا رفعني من وجهي عن الارض، بعد ان كبلوا يدي وغموا عيني ادخلوني الى الجيب العسكري واثناء نقلني كان الجنود يضربوني بكعب البارودة وبرجلهم على ظهري ويدى ورجلى، سألوني عن حمزة بوزية وعندما احببت اتنى لا اعرف اين هو الان رجع هذا الكابتين شكري وضربني كف على وجهي واحد يصرخ ويقول اتنى كذاب.

بعدها اخذونا الى معسكر لا اعرف ما اسمه ووضعونا بمكان معين تحت كونتيير وكانت مياه تسيل علي وعندما طلبت ان اذهب للحمام اخذني احد الجنود الى ساحة وهناك تكلم معي بالعبري وعندما قلت له اتنى لا افهم عبري اخذ يضربني برجله وبالبارودة على صدرى كنت مغمى العينين اندماك. وقتها انا لم استطع التنفس واحتنتقت وعندما اخذ هذا الجندي يضرب على ظهري لينقذ الوضع، وقتها احسست بوجع شديد في الصدر وهذا استمر معي في فترة التحقيق يذكر اتنى كنت اعاني من ازمة بالتنفس حتى من قبل الاعتقال

يذكر ايضا انه اثناء تواجدي في هذا المعسكر جاء احد الجنود وفك عصبة عيني واشر على نفسه على انه هو الذي ضربني وهو شاب طويل ورأسه نحيف وكانت عنده لحية خفيفة بعدها اخذونا على معسكر اخر عند زعترة الى الطبيب وقلت له على موضوع الازمة والضرب على الصدر ، بعدها اخذوني الى حواره وبقينا على الشارع مغميين ومكبلين ويدينا الى الخلف حوالي ٨-٧ ساعات حتى الساعة ١٩:٠٠ بالليل.

يذكر اتنا حتى قد نمنا على الارض ونحن مكبلين على الشارع وبقيت اثار الكلبات على يدينا ٢٠ يوم

بعدها اخذونا الى الجلمة ووضعونا كل واحد بزنزانة.

بعد يومين اخذوني للتحقيق، المحقق ميمون وعندما قلت له اتنى لا اعرف على ماذا يتكلم اخذ يسب

الأهل والام والأخوات وهدد بان يحضر اهلي للتحقيق وهدد ان يقطع رأسني ويلعب به كرة سله وشدني من شعري وضربني كف على وجهي وبعدها بيومين حقق معي المحقق الدار وايضا هو ضربني كفوف على وجهي وايضا عندما كنت اقول له اتنى احس بوجع شديد في الصدر كان يقول اتنى كذاب وهذا المحقق حقق معي حوالي ١٤ يوم حوالي ٢٠ جولة تحقيق وضربني حوالي ١٠ مرات وايضا اذكر انه ادخل شخصين لغرفة التحقيق وكان هو يسأل وعندما اقول له اتنى لا اعرف كان هذان الشخصين يضربونني كفوف (اطمانت) على وجهي ومرة بالزنزانة احسست بوجع في الصدر وبعد ان حضر الطبيب قال هذا بسبب اتنى خائف وانا لم اكن خائف بعدها ادخلوني الى غرفة كان فيها حمزة بوزية وادخلوني لاسمع ان حمزة اعترف علي ووقتها هددني بان يضربني ضرباً ميرحا اذا حككت اي شيء (فحمزة لم يكن يرى اتنى موجود).

بعدها ومن كثرة الضرب وبعد ان سمعت ان حمزة اعترف وحسب قول المحقق اتنى لن انهي تحقيق اذا لم اعترف بما ارادوا اعترفت بعدها نقلونى الى غرفة واحدة مع حمزة بعدها بقينا حوالي ٣٥ يوم في الجلمة بدون تحقيق وقد كانوا يخرجونا للمحاكم فقط

هذا اسمي وهذا توقيعي وفحوى هذا التصريح حقيقي

مؤيد فاق

تصريح رقم (٢)

أنا الموقعة أدناه ياسمين حمدي صالح الدواية من سكان البلدة القديمة / نابلس أصرح بعد أن حذرت التحذير القانوني وبعد القسم بما يلي :-

في فجر يوم ٢٠٠٨/٠٦/١٧ يوم الثلاثاء بينما كنت أنا وزوجي وأطفالى الثلاثة أيام سمعنا صوت انفجارات قوية وصوت كلاب وصرخ حيث أنهم كانوا قد فجروا الشقة في الطابق الخامس وهي غير مأهولة وكذلك فجروا البيت الذي بأسفلنا وهي بالطابق الثالث بينما شقتنا بالطابق الرابع وانتظرنا حوالي ربع ساعة ولم يأتوا لدينا فذهبت إلى ابنائي الصغار ووجلتهم بيكون وبعد ذلك تحدثت إلى زوجي زياد لإحضارهم لدينا فقال لي أن الجيش يطلقون النار على المنزل وكانت أثار الرصاص منتشر ، فقلت له إذا طرقوا الباب سوف اذهب لفتحه بعد لحظات صدمت بانفجار قوي حيث فجروا الباب دون أن يطرقونه، فأخذنا نصرخ وأنشعلنا الضوء فرأينا وأخذنا يصرخون علينا تعالوا إلى هنا وقدمنا إليهم وبعد ذلك سالوا عن اسم زوجي فقال زياد الدواية ونحن أمرؤنا بالعودة إلى جانب الغرفة وقد كانت أشعة الليزر تغطي جسم زوجي وقاموا بعد ذلك بتفتيشه وأخذوه إلى الخارج في البرد دون أن يرتدي ملابسه وقسم آخر منهم أمرني بالخروج من البيت وعندما طلبت منهم اللباس وإلbas الأولاد رفضوا ، علمًا بأن عدد الجنود كبير جداً وكان معهم كلاب عديدة وبعد ذلك نقلوني وأولادي إلى الشقة التي فجروها في الطابق الثالث حيث أن أصحابها لم يكونوا بها تلك الليلة وكانت الشقة مليئة بالجنود ولا يوجد بها أحد سواهم وأمرؤني بالدخول مع أطفالى إلى الحمام ورغم أنني رفضت إلا أنهم أخذوا يصرخون عليّ وبعد ذلك أغلقوا باب الحمام علينا وكل حوالي عشرة إلى ربع ساعة يأتون علينا ويسألون من الذي كان ينام عندكم واستمرروا بذلك حوالي ساعة حيث كان يأتي جنديان ويسألاني عن ذلك الشخص فقد كانوا يصرخون وبشتمون وبهددوني بالقتل وبعد ذلك فتحوا الباب وأخذونا إلى غرفة النوم وأخذوا يسألونني بنفس الأسئلة ويقولون بأنني أكتب عليهم وانه يوجد شخص وهددني بالقتل إذا وجد أحد في بيتي فقلت له إذا وجدت شخص أقتلني ، وقال إذا وجدت الشخص الذي ابحث عنه في العمارة سوف أقتلك فقلت له إذا وجدته في بيتي أقتلني أما بالعمارة فلا دخل لي بها وبقوا على هذا الحال لمدة ساعتين تقريباً وفي حوالي الساعة الثالثة وبعد مرور هذا الزمن حيث أنني كنت أطلب أحد الأولاد للحمام وكأنوا يرفضون وبعد ذلك حوالي الساعة الثالثة فجراً جاء اثنان إلى الغرفة حيث ظهر عليهم بأنهم ضباط وليس جنود وقد حيانى باسمى وحيا بناتي باسمائهن وأطفالى فقد سألني هل تعرفيننا إذا عرفنا على أنفسنا فقلت له انتم يهود قال أنا ضابط المخابرات وهذا قائد المنطقة ، وقال هل تريدين أن تكوني معنا بالمنيحة أم لا فقلت له إذا كنت اعرف ما تريده سوف أحبيبك وسألته ما هو ذنب هؤلاء الأطفال لتفجروا الباب علينا وعليهم قال دنبهم في رقبتك ورقبة والدهم وبيدك أن يبقى زوجك معك وان يبقى لك هو وايمان اذا تعاونت معنا وبيدك أن تخرب بيتك وسائلني عن الشخص فقلت بأنني لا أعرفه فقال أنتي تكذبين وسوف يبقى زوجك بعيد عنك وعن أولاده بسببك وبعد ذلك قال رأيت

شقتك ووجبت أنكم تعبرتم عليها كثيرة فإذا أردت أن يبقى هكذا وان لا تخربيه ولا تهدميه وهل تعجبك حياتك فنحن أخذنا زياد لأكثر من مرة وتبقي انك تربين الأولاد لوحدك وقد توفيت أمه لزياد واستشهدت أخوه كذلك توفيت أبنته وهو بالسجن فهل يعجبك هذا وعندما قلت له الحمد لله والي كاتبوا ربنا بدو أيصير فأخذ يصرخ ويشتمن، فقلت له نحن نحلف بالله وأنا حلفت لك بأنني لا أعرفه وماذا تريدين أن احلف لك فقال أنت كاذبة وزياد علمك ماذا تقولين وسأل ابنتي صفاء عمرها 9 سنوات ما احضر لك الشخص الذي نام عندكم فقالت له وهي تبكي لم يأتي لدينا شخص ولم يكن معنا غير ماما وبابا فقال لا تريدين الحديث سوف تريدين بيتك ماذا سيحصل به وأغلق الباب بقوة وخرج وبعدها سمعت أصوات في بيتي انفجارات وزجاج ينكسر ثم عاد إلى وقال سوف نخرج بيتك وهذه الأصوات في بيتك لأننا سوف نخرقه وندمره فقالت الله يخرب بيتكم وبعد حوالي ربع ساعة جاء الجنديان اللذان كانوا يصرخون علينا في البداية وأخذنا قطعة قماش ففككت بأن أحدهم قد جرح وعلمت بعد ذلك بأن زوجي قد ضرب على رأسهم من قبلهم ولم نعلم بإصابته إلا بعد زيارة المحامي له وهو بالتحقيق في بناح تكفا وبعد ذلك أخذونا إلى خار الشقة وأنزلونا إلى الطابق الثاني ولم يكن هناك صوت سوى أصوات الجنود ووضعوني في شقة وعندي دخولي بها مع أطفالى رأيت من خلف أحد أبواب الغرف انه يوجد رجل وأبناءه وزوجته وهذا طمانى قليلاً وأدخلوني بغرفة ووضعوا جنديان حراسة وكانت اطلب الماء والحمام لأطفالى وكانوا يرفضون وكانوا كل عشرة دقائق يفتحون الباب ويغلقونه وبقينا حوالي نصف ساعة وبعد ذلك جاء الجنديان اللذان كانوا يصرخان عليّ في البداية وهم اللذان أخذنا قطعة القماش وقالوا لي أغلقوا آذانكم لأنه سوف يحدث انفجار شديد بعد لحظات، وقلت الأطفال سوف يغلقون آذانهم وأنا كذلك ولكن هذه الطفلة الصغيرة كيف فقال إننيأغلق آذنيها بيدي وبعد حوالي خمسة دقائق حدث الانفجار ورجعوا إلينا ليروا ماذا حصل لدينا حيث كان ذلك تقرباً في حوالي الساعة الرابعة فجراً وبعد ذلك احضروا أشخاص إلى حمام قريب من الغرفة المتواجدون نحن بها حيث رأيت جارنا منتصر وهو يصطحب أطفاله للحمام فقللت للجنود لماذا لا تسمحون لنا بالذهاب إلى الحمام وتسمحون لغيرنا وكذلك لم يرد علينا واحد يصرخ وبعد ذلك أغلق الباب وبعد حوالي عشرة دقائق احضر جيراننا من الطابق الأول أم وأولادها الأربع وجلسوهم بالغرفة معنا وسألتها هل عملوا معكم شيء فقالوا لا وسألتهم أيضاً عن زوجي فقالوا لم نره وبعد ذلك بدأت الصراخ أريد إدخال أطفالى إلى الحمام وقالت له جارتنا كذلك أدخلوهم للحمام فقال احد الجنود سوف ندخلهم وأدخلت ابنتي الصغيرة وبعد ذلك الأكبر وبعدها أنهيت دخلي إلى الغرفة مجدداً وبعد حوالي ربع ساعة حضر الجنديان أنفسهم الذين يصرخون دائمًا حيث أن معاملتهم جداً قاسية فقالوا تعالى إلى هنا وضعني ابنتك الصغيرة مع أختها وبعد ذلك قال تعالى إلى هنا حيث بدأ أولادي بالصراخ فقالت له أين ستأخذونني فقال نحن لدينا أوامر بتفتيشك فقالت له لا أسمع لكم بتفتيشي الا عبر مجنة فقال لا يوجد مجنة ونحن سوف نفتشك واحد بالصراخ ، وبعد ذلك أدخلوني إلى الحمام وأغلقوا الباب وعندما حاولوا تفتيشك أخذت بالصراخ عليهم وأنه لا يوجد معه شيء ورفعـتـ الجاكـيـتـ وعندما رأوهـ التـلـفـونـ وأخذـهـ منـيـ وفتحـ الـبـلـفـونـ وقالـ أـنـتـ كـاذـبةـ

التقرير السنوي 2008

هذا البلفون وقال أنت كذابة هذا بلفون زياد فقلت له هذا لي ولزوجي فقال له الآخر أغلقه سوف نعطيه إلى الضابط وبعد ذلك أخرجوني بعد أن سألوني إذا كان معه شيء آخر وبأننا سوف نفتشك مجدداً فقلت له لا يوجد شيء ، وبعد حوالي ربع ساعة احضرروا الجيران الذين يسكنون على الرووف حيث أصبح العديد بالغرفة وهي صغيرة ومضغوطة حيث كان ١٣ شخص من غيري وغير أطفالى (٥+١٣) وسألتهم عن زوجي فأخبروني أحد الجيران بأنه يوجد شخص مكبل بباب بيتك وسألتها عن لباسه حتى تبين لي انه شخص آخر لأن زوجي كان يلبس لباس ازرق وسألتهم إذا كانوا قد كسروا لديهم ولماذا نحن فقط عملوا معنا هكذا وبعد ذلك حاولنا معهم من اجل فتح الشباك لدخول الهواء حتى وافقوا بعد ذلك وعند دخول النهار فتحوا الباب علينا ودخلوا سلفي عماد إلى الغرفة وسألته كيف أحضروك هنا فقال أنا وأيمان أحضرتنا إلى هنا وسألته عن زياد ولم يعلم عنه شيء وقال بأنهم باللحظة التي جاءوا إليكم بها جاءوا إلينا وكنا نتوقع بأنكم استشهدتوا في بيتكم بعد تفجيره وبعد حوالي ربع ساعة اتصلت إيمان على جهازي علمًا بأنهم أخذوا جهاز زوجي وأبقيت جهازي معي وقالت بأنني في الشقة التي في الأعلى ثم خرجت وتفاجئت بأن الشقة التي كنا بها مليئة بالسكان وأخذوا يخرجون من كل الغرف وبعد ذلك خرجت إلى باب الشقة وشاهدت الدمار والتقطت بأيمان على باب شقة الجيران وأخذنا نبكي وسألتها عن زياد فقالت رأيت أيام إما زياد لم أره وسألتنى ماذا عملوا بك وبعد ذلك صعدنا إلى شقتنا بالطابق الرابع وشاهدنا الرصاص على الدرج والزجاج حتى وصلنا إلى بيتنا ورأيت الدمار والخراب حيث لا يوجد أبواب ولا شبابيك ولا بradi ولا مقاعد وبعد ذلك أغ沐ى علي ولم أصحى إلا بعد وقت طويل حيث احضرروا الإسعاف، حيث هبط الضغط وقد كان البيت مليء بالناس والصحافة والمحافظة.

تحريرا بتاريخ ٢٠٠٨/٠٨/١٤

توقيع المدح

ياسمين الدواية.

تصريح رقم (٣)

انا الموقعي ادناه عاصم طالب رشيد حمادنة، بعد ان حذرت انه يتوجب علي الادلاء بالحقيقة باني سأكون معرض للعقوبات المنصوص عليها بالقانون اذا لم افعل اصرح بهذا كما يلي:

انا عاصم المذكور اعلاه عمري ٢٨ سنة من عصيرة الشمالية نابلس و كنت اعمل في الشرطة الفلسطينية قبل اعتقالي ، في يوم ٢٠٠٨/٠١/٢١ الساعة ١ صباحا حضر الجنود الى البيت و اعتقلوني من هناك بعد ان ضربوا قنابل صوت واقتحموا البيت من اول ما رأوني مسكوني وواحد من الجنود مسكنى من رقبتي وامام اهلي وتم ضرب امي ودفعها للحيط قرب الباب وكان يضغط على رقبتي وحلقي بقوة ، بعدها اخذتني باتجاه السيارات العسكرية كنت مكبل اليدين الى الخلف وكان جنديان يضربياني من الخلف بأرجلهم وايديهم على رقبتي وعلى ظهري ورجلين وكانوا يصرخون بشكل كبير. عندما وصلنا السيارة العسكرية كان هناك ضابط اسمه كوبى وقد قلت له ان الجنود يضربوني امام اهلي وان الجنود يرموا قنابل وهناك يوجد اسطوانات غاز. غمموا عيوني وصعدت على السيارة العسكرية وهناك بعد ١٠ دقائق بدأ الجنود يضربوني بان يمسكني احدهم من غمامه رأسى ويضرب رأسى بجدار السيارة (الناقلة) وكانت مرات يضربوني بالبنادق على رأسى وايضاً واحد من الجنود اخذ يدوس على يدي المكبلة الى الخلف وهي على الارض وكان وقتها الم شديد رافقني عدة اسابيع وقلت للطبيب في الجلمة على ذلك كان الواقع الشديد في الأصعب الاتهام في اليد اليسرى ، وصلنا على مستوطنة شفي شومرون وقد طلب من الجنود ان يفكوا الكليشات البلاستيك ويكبلوني الى الامايم ولكن الجندي لم يقبل. من شافي شومرون نقلوني الى حواره وفي الطريق كان الجنود يضربوني على رقبتي يذكر انه خلال كل فترة النقل والضرب كان الجنود يقولوا لي انتي حماس وانا كنت اقول لهم لا انا لست حماس انا اعمل بالسلطة ، وصلنا حواره الساعة ٤ صباحا وبقيت هناك ساعتين وبعدها نقلوني الى الجلمة هناك ادخلوني للطبيب وهو لم يعطيني فرصة للكلام انما اراد ان يعرف اذا ما عملت عمليات في جسمي من قبل وقلت له انتي عملت عملية الزايدة ، اول يوم حققوا معى عدة محققين (نيفي ، جمال ، ستين ، الميجور) حققوا معى من الساعة ١١ صباحا حتى الساعة ٤ من صباح اليوم التالي ، خلال التحقيق المذكور اعلاه كان المحققون يحاولوا الضغط بالتهديد والشتائم ، حيث واصلوا الضغط النفسي والجسدي وكانوا يهددوا وايضاً جاء المحقق الميجور وهدد بنقلني لتحقيق عسكري ووقتها كان يضع رجله على محاشمي وكان يضغط بقوة . وهدد ان يحضر والدي للتحقيق.

بعد التحقيق لساعات طويلة انزلوني لزنزانة كان فيها واحد وهو بعمر ٤٥ تقريراً هذا اخذ يقول لي ان هذه الزنزانة مخصصة لمن يردون ان يحققوا معهم تحقيق عسكري في اليوم التالي وانه هو حققوا معه تحقيق عسكري واخذ يحكى عن المعاناة هناك شبح الموزة ، وشبح الصندع ، والضرب واراني يده وبانت منتفخة جداً وقال لي ان هذا من التحقيق. حيث عرفت فيما بعد انه عصفور ، من كثرة الضغط النفسي والعزل اعترفت على كل ما ارادوا.

هذا اسمي وهذا توقيعي وفحوى تصريحي هذا حقيقة ،
 العاصم حمادنة

جدول الحالات المرضية المؤثقة بالضمير عام ٢٠٠٨

الرقم	اسم الاسير	نوع المرض	السجن
١	ع.ج	التهاب في البروستاتا ، وضيق نفس سكري ، دسك	الجلمة
٢	ع.ح	انهيار عصبي وحالة من الذهول	الجلمة
٣	ط.ز	غضروف في الرجل اليسرى — فقر دم	بئر السبع
٤	ر.د	ثلاث عمليات في اسفل الظهر العاومود الفقرى	بئر السبع
٥	أ.م	قلب — ضغط	بئر السبع
٦	ح.م	تهشم في الوجه وجرح في الراس	بئر السبع
٧	ح.م	اصابات في جميع انحاء جسمه (وخاصة قلبه) (سبع رصاصات)	مجدو
٨	ي.ز	حرائق من كوكوي الرجلين من قبل العصافير + يراجع دم	مجدو
٩	ع.ح	نزيف من الباسور وضيق تنفس	مجدو

التقرير السنوي 2008

١٠	ن.أ	مصاب بعدة رصاصات في الجسم	مجدو
١١	هـ.ع	مريض أعصاب	مجدو
١٢	جـ.ع	تعب نفسي من الاعتقال والتحقيق	مجدو
١٣	مـ.ر	حبيوب انفية ولحمية بالأنف وصعوبة بالتنفس في بعض الاحيان	مجدو
١٤	مـ.ع	اصابات في الجسم	مجدو
١٥	جـ.ش	مشكلة النظر — زراعة قرنية	هشارون الرجال
١٦	عـ.ا	بحاجة الى عملية لازلة دهن في ظهره	هشارون الرجال
١٧	اـ.س	حصى بالكلى — اوجاع دائمة	هشارون الرجال
١٨	نـ.ز	اغماء	هشارون الرجال
١٩	طـ.ع	يد مكسورة التحتمت بطريقة خاطئة عند الكوع ومتتفحة كثيرا.	هشارون الرجال
٢٠	مـ.ر	مصاب في القلب والرئه والبطن وضيق نفس	هشارون الرجال

التقرير السنوي 2008

٢١	ع.ع	اعصاب	هشارون الرجال
٢٢	م.م	رئة	هشارون الرجال
٢٣	ا.م	اعصاب	هشارون الرجال
٢٤	ل.د	سكري	هشارول الرجال
٢٥	ع.ص	النظر	هشارون الرجال
٢٦	ا.ج	نزيف بشكل مستمر في الاعضاء الداخلية ، قرحة	الدامون
٢٧	د.ج	دهن باليد اليسرى عند الساعد من الخارج	الدامون
٢٨	ت.ح	الم في القولون	الدامون
٢٩	و.ق	ضغط دم ، ونبضات القلب سريعة ، الم في الخصر والبطن	الدامون
٣٠	ل.ا	الاكتئاب ومشاكل في المعدة	الدامون
٣١	ش.س	التهاب الجرج في العملية القيصرية	الدامون
٣٢	ي.ع	قرحة	جلبوع

التقرير السنوي 2008

جلبوع	انفجار) الكفين مبتورين / الصدر) شظايا ولا يسمع في الأذن اليمنى - شظايا في الرجل اليسار في المشط	ر.ب	٣٣
جلبوع	وجع في الظهر	م.غ	٣٤
جلبوع	وجع في الظهر	ح.د	٣٥
جلبوع	مشاكل بالجيوب الانفية	م.س	٣٦
جلبوع	تورم اليدين من جراء التحقيق	ح.م	٣٧
جلبوع	ألم شديد في الرأس ولا يشعر بالقسم الأيسر من خده	ف.ب	٣٨
جلبوع	جلطة + حالة تنفس صعب	ب.م	٣٩
هشaron للاشبال	مرض نفسي	ح.م	٤٠
هشaron للاشبال	يعاني من ازمة في التنفس	ب.ب	٤١
هشaron للاشبال	مصاب في يده	م.خ	٤٢
هشaron للاشبال	ازمة نفسية	رج	٤٣

التقرير السنوي 2008

هشارون للاشباع	عند القلب مصاب بقدمه	ج.م	٤٤
المسكوبية	فطريات	ح.ل	٤٥
المسكوبية	الم في الراس	م.ل	٤٦
باتح تكفا	قرحة	ا.م	٤٧
باتح تكفا	اعاقة في الرجل اليمنى (بتر من عند الكعب)	س.م	٤٨
باتح تكفا	التهاب في المفاصل (الرجلين)	آ.ع	٤٩
باتح تكفا	مشاكل اعصاب عند الرقبة	م.ق	٥٠
باتح تكفا	عملية الزايدة	ح.ع	٥١
سجن مستشفى الرملة أستشهد داخل السجن) ٢٠٠٨/١٢/٢٤ (ازمة تنفس ،سكري ،هشاشة عظام +مشكلة في المسالك البولية ،مشاكل في صمام القلب ،حكة في الجسم	ج.ع	٥٢
سجن مستشفى الرملة	جرثومة في البول ، حصوة بين الكليتين (مصاب برصاصة ددم)	د.ح	٥٣
سجن مستشفى الرملة	سرطان الامعاء	م.ج	٥٤
سجن مستشفى الرملة	جرثومة بالدم	ا.ب	٥٥

التقرير السنوي 2008

سجن مستشفى الرملة	شلل في الرجلين الاثنين من الزر حتى القدمين	م.م	٥٦
سجن مستشفى الرملة	جلطة في الدماغ ، ضغط ، كلسترون ، خلل في الرأس (نوبات) لا يدرك ما يحصل حوليه	ز.ا	٥٧
سحن مستشفى الرملة	مشلول	م.ا	٥٨
سجن مستشفى الرملة	عدم التوازن	ا.ا	٥٩
سجن مستشفى الرملة	سكري +ازمة	ج.ح	٦٠
سجن مستشفى الرملة	قلب	س.ع	٦١
سجن مستشفى الرملة	ازمة في الصدر	أ.س	٦٢
سجن مستشفى الرملة	كلى	أ.ت	٦٣
سجن مستشفى الرملة	قلب بازمة تنفس ، عملية في العين	ع.ج	٦٤
سجن مستشفى الرملة	عملية قلب مفتوح	ع.ح	٦٥
هشارون للبنات	حصوة بالمرارة \ املاح نقص فيتامين \ هشاشة عظام \ شقيقة\ هبوط في الضغط\باسور	ا.ف	٦٦

التقرير السنوي 2008

هشارون للبنات	قصر نظر \ تبس نظارات	ر.ن	٦٧
هدريم	عدم انتظام في دقات القلب	ع.ب	٦٨
ريمون	قرحة في المعدة	غ.ج	٦٩
ريمون	حساسية	ش.ا	٧٠
ريمون	مشاكل في المعدة	م.ر	٧١
ريمونيم	ضيق نفس — تعب من جراء التحقيق	ر.ر	٧٢
نفحة	الاصابة في يده	ا.س	٧٣
نفحة	الباصور	م.ر	٧٤
نفحة	التهاب بالعينين	س.ق	٧٥
نفحة	مشاكل بالمسالك البولية والعمود الفقري	و.ج	٧٦
عسقلان	ضغط دم	ا.ب	٧٧

التقرير السنوي 2008

عسقلان	أزمة	شح	٧٨
عسقلان	قلب وضغط وسكري	م.ر	٧٩
عسقلان	مرض نفسي	م.ش	٨٠
عسقلان	حرثومة—عارض انفلونزا	ر.ا	٨١
عسقلان	إصابة في الرأس	م.ب	٨٢
عسقلان	أزمة	م.ع	٨٣
شطة	الام في الكبد	ا.ع	٨٤
شطة	كسر في احد ضلوع القفص الصدري	ن.ي	٨٥
شطة	أوجاع في الاذن والرأس والجيوب الانفية	ا.ا	٨٦
شطة	قلب مفتوح	ا.ب	٨٧
أيشل	غدد	م.م	٨٨

التقرير السنوي 2008

شطة	سكري - ضغط - فتاق	ح.ج	٨٩
شطة	مشاكل بالأنذين—وجع في اطرافه	ي.م	٩٠
شطة	قرحة في المعدة—تشویش في الرؤيا	س.ع	٩١
شطة	وجع في المعدة	ل.ع	٩٢
نفحة	غضروف	١.١	٩٣
نفحة	معدة	ط.م	٩٤
نفحة	بواسير	ر.ا	٩٥
نفحة	عجز في القدمين اثر اصابة	ع.و	٩٦
نفحة	عجز في القدمين اثر اصابة	ع.ا	٩٧
نفحة	العين اليسرى اصابة	ع.ح	٩٨
نفحة	غضروف	ف.ش	٩٩

التقرير السنوي 2008

نفحة	عيون ومعدة	ا.م	١٠٠
نفحة	تهتك في الشبكة	س.ق	١٠١
نفحة	معدة	ع.م	١٠٢
نفحة	معدة — جيوب — عيون	ا.ج	١٠٣
نفحة	الغدد المفاوية	ع.ز	١٠٤
نفحة	اعصاب	ا.ش	١٠٥
نفحة	التهاب معدة امعاء ضعف في العين اليمنى	ح.ا	١٠٦
نفحة	مرض جلدي	ا.م	١٠٧
نفحة	ازمة — دست	ع.ح	١٠٨
نفحة	اصابة في القدم اليسرى	ا.ع	١٠٩
نفحة	اعصاب	خ.م	١١٠

التقرير السنوي 2008

نفحة	قرحة في المعدة	خ.ا	١١١
نفحة	شبكية	ز.ش	١١٢
نفحة	اصابة في الظهر	م.ب	١١٣
نفحة	عيون	و.م	١١٤
نفحة	اصابة في اليد	ن.ا	١١٥
نفحة	ضيق تنفس — عيون	ن.ا	١١٦
نفحة	دوالي — عيون	أ.د	١١٧
نفحة	حساسية — الام ظهر	ع.م	١١٨
نفحة	اصابة في الحوض	اب	١١٩
نفحة	قرحة في المعدة	ع.ع	١٢٠
نفحة	قرحة في المعدة	ج.ج	١٢١

التقرير السنوي 2008

نفحة	اصابة في الظهر	ص.ع	١٢٢
نفحة	معدة_اعصاب	ا.م	١٢٣
نفحة	دسك_التهاب	ث.م	١٢٤
نفحة	بتر قدم	خ.ا	١٢٥
نفحة	اصابة ____ التهاب قولون	خ.ص	١٢٦
نفحة	اعصاب	ر.م	١٢٧
نفحة	قلب	و.ش	١٢٨
نفحة	جيوب	را	١٢٩
نفحة	شقيقة	م.م	١٣٠
نفحة	اصابة في الكتف	ص.خ	١٣١
نفحة	اصابة في الساق	ي.ر	١٣٢

التقرير السنوي 2008

نفحة	عيون — قولون	ي.م	١٣٣
نفحة	اصابة	ج.ر	١٣٤
نفحة	صداع مزمن	ح.ا	١٣٥
نفحة	معدة	ا.ا	١٣٦
نفحة	معدة	ب.ب	١٣٧
نفحة	الام في الصدر	ا.م	١٣٨
نفحة	سكر في الظاهر	س.ا	١٣٩
نفحة	دوالي	ج.ا	١٤٠
نفحة	ضغط دم	ي.م	١٤١
نفحة	قرحة — غضروف	ز.ا	١٤٢
نفحة	اصابة في القدم	ا.ر	١٤٣

التقرير السنوي 2008

نفحة	اصابة في القدم	م.س	١٤٤
نفحة	معدة	ا.م	١٤٥
نفحة	كسر في الظهر	م.ر	١٤٦
نفحة	قلب	ع.ا	١٤٧
نفحة	معدة	ا.ا	١٤٨
نفحة	اصابة	ح.ص	١٤٩
نفحة	اصابة	م.ز	١٥٠
نفحة	اصابة	و.ع	١٥١
نفحة	اصابة في القدم	ا.م	١٥٢
نفحة	اصابة	ا.م	١٥٣
نفحة	عيون	ا.ا	١٥٤

التقرير السنوي 2008

نفحة	ظاهر	ج.م	١٥٥
نفحة	اصابة قدم يسرى	ن.ا	١٥٦
نفحة	التهاب مفاصل	ر.ز	١٥٧
نفحة	مرض جلدي	ر.ز	١٥٨
نفحة	سكري	خ.ا	١٥٩
نفحة	معدة	ا.م	١٦٠
نفحة	معدة	ع.خ	١٦١
نفحة	غضروف	ع.ض	١٦٢
نفحة	غضروف	ا.م	١٦٣
نفحة	اصابة في القدم	ا.ا	١٦٤
نفحة	كبد — مفاصل	ا.ا	١٦٥
نفحة	اصابة يد يمنى	و.ا	١٦٦

التقرير السنوي 2008

نفحة	قلب	١.١	١٦٧
نفحة	عيون	م.ع	١٦٨
نفحة	اصابة	ع.ا	١٦٩
نفحة	معدة ____ الام ظهر	١.١	١٧٠
نفحة	التهاب لوزة	ف.ا	١٧١
نفحة	حنجرة	ز.ح	١٧٢
نفحة	التهاب مفاصل	ح.ز	١٧٣
نفحة	اصابة بالقدم	ا.م	١٧٤
مستشفى الرملة	تعرض لإصابة من قبل الجيش ٢٠ رصاصة بالرجل اليمنى و بالرجل اليسرى	ن.ا	١٧٥
مستشفى الرملة	اصابة بالفخذ	م.ن	١٧٦

ملاحظة مكان وجود المعتقل صحيح حتى تاريخ زيارة المحامي للسجن وممكن ان يكون هناك معتقلين تم الإفراج عنهم. تم اقتباس بعض اسماء الأسرى خاصة بسجين نفحة من دراسة اعدها المعتقلون (وائل الجاغوب ، حمدي قرعان ، محمد يدك) عن الإهمال الطبي في سجن نفحة.

الأخبار الصحفية الصادرة عن الضمير عام ٢٠٠٨

التاريخ: ٢٥/٩/٠٨

بيان رقم (١)

اسرائيل تمعن في انتهاك حقوق الاسرى

اسرائيل ومنذ ما يزيد عن عام تعمد الى منع الاسرى الفلسطينيين من قطاع غزة من اللقاء بذويهم، مخالفة بذلك المواثيق الدولية الانسانية، المادة ١١٦ من اتفاقية جنيف الرابعة تلزم دولة الاحتلال بمنح المعتقل فرصة اللقاء بذويه واقاربه على نحو منتظم ومتواتر، ان سلوك دولة الاحتلال هذا يأتي في سياق السلوك الدائم والداعي الى فرض العقوبات الجماعية على الاسرى وذويهم.

في الايام الاخيرة ان مصلحة السجون ومن خلال اللجنة الدولية للصليب الاحمر اعلنت عن رغبتها بترتيب حالة من التواصل بين الاسرى وذويهم من سكان قطاع غزة عبر تقنية الفيديو كنفرنس. ان هذه الاجراء يحمل في طياته العديد من المخاطر والتي من شأنها ان تشكل نهجاً دائمًا لمصادرة حقوق الاسرى باللتقاء المباشر مع عائلاتهم، ومدخلاً لانقضاض على حقوقهم التي تكفلها كل الاعراف والقوانين الدولية.

مؤسسة الضمير ترى في ذلك استمراً لسياسة مصادرة حقوق الاسرى والتضييق عليهم والتي تنتهي بها مصلحة السجون الاسرائيلية في السنوات الاخيرة وعليه فاننا ندعوا الى:

- ١- مقاطعة هذا القرار وعدم التعاطي معه من قبل الاسرى الفلسطينيين في السجون الاسرائيلية.
- ٢- على الصليب الاحمر ان يتحمل مسؤولياته القانونية والانسانية نحو الاسرى وذويهم، وندعوه الى تحديد موقفه الواضح الرافض لهذا الاجراء.
- ٣ - على المؤسسات العاملة في مجال الاسرى العمل على فضح هذا الاجراء وكل التجاوزات والانتهاكات الممارسة بحق الاسرى.

انتهى

التاريخ : ٢/١١/٠٨

(٢) بيان رقم

الضمير تنظم لقاء بين اهالي الاسرى ووفد برلماني اوروبى.

نظمت مؤسسة الضمير لرعاية الاسير وحقوق الانسان لقاءً بين العديد من اهالي الاسرى والاسيرات ووفداً برلمانياً اوروبياً من لجنة الصدقة في البرلمان الاوروبي مع المجلس التشريعي الفلسطيني برئاسة البرلمانى الاوروبي كرياكوس ترنتاسيليس، وكان من بين اعضاء الوفد البرلماني المناضلة لوبيزا مورغانتييني نائب رئيس البرلمان الاوروبي، ومجموعة من اعضاء اتحاد البرلمان الدولى.

مؤسسة الضمير واهالي الاسرى وضعوا الوفد بصورة المعاناة التي يمر بها الاسرى والمعتقلين في السجون الاسرائيلية، وتحدثت في اللقاء والده الطفلة الاسيرة سلوى رزق من الخضر والتي تقبع في الاعتقال الاداري وعكست المعاناة التي تمر بها ابنتها والتي اقدمت النيابة العسكرية على تمديد اعتقالها الاداري للمرة الثانية، وتناولت النائب مريم صالح تجربتها في الاعتقال والتحقيق والتي عكست من خلالها تجربة الاعتقال لمجمل نواب التشريعي، وتحدثت نسرين حمدان ابنة الاسيرة زهور حمدان والتي مضى على اعتقالها ست سنوات من اصل ثمانى وهي مدة محكمتها، ومن جانب آخر تحدثت سلوى جردات عن تجربة زوجها الكاتب علي جردات في الاعتقال الاداري والذي امضى ستة شهور وجدد له مثلها ويدرك ان الاسير على جردات امضى ١٢ عام من الاعتقال الاداري على فترات مختلفة كان اطوالها ٦ اعوام مرة واحدة، وتحدث صلاح ابو السعود عن تجربة والده والصعوبات التي تعترض التواصل معه والظروف التي يمر بها جراء فترة الاعتقال الطويلة التي يمضيها والتي تجاوزت العشرين عام.

علبة سعدات زوجة الاسير احمد سعدات الامين العام للجبهة الشعبية تحدثت عن ظروف اختطاف زوجها من سجن اريحا والدور الامريكي البريطاني في ذلك وظروف المحكمة التي تعقد لتناول قضيته وأشارت الى ان النيابة عاجزة حتى اللحظة عن تقديم الادلة التي من شأنها ان تدين زوجها في المحكمة واكملت على انها محكمة ذات طابع سياسي، وتسائلت عن الدور الذي يلعبه البرلمانيين الاوروبيين وغيرهم في الانتصار لقضية النواب الفلسطينيين ودعتهم الى استخدام كل امكانياتهم في التأثير على قضية النواب المعتقلين. رئيس الوفد البرلماني كرياكوس ترنتاسيليس اكمل على انهم يعملون بجد على طرح قضية الاسرى الفلسطينيين في السجون الاسرائيلية امام كل المحافل وفي كل المناسبات المتاحة وتحديداً قضية النواب مع تقديرهم لكل الصعوبات التي تواجههم وقال نحن نعرف وضع اسرائيل على الساحة الدولية ومن يدعمها، ونتفهم مشاعركم جيداً.

في ذات الاطار توجه الوفد البرلماني الى سجن هدرريم بهدف اللقاء مع النواب احمد سعدات الامين العام للجبهة الشعبية وعزيز دويك رئيس المجلس التشريعي وموان البرغوثي امين سر حركة فتح، الا ان ادارة السجن رفضت ذلك.

بيان رقم (٣)

اعتقال الأطفال والتنكيل بهم جريمة إنسانية

تستمر اسرائيلي بانتهاك القانون الدولي الانساني وذلك باقادتها على اعتقال العشرات من الاطفال الفلسطينيين في العديد من المناطق، في الايام الاخيرة اقدمت على اعتقال ٩ منهم بعد اقتحامها لمدرسة العروب الزراعية وتنكيلها بالطلاب والاعتداء بالضرب المبرح على العديد منهم، واطلق الغاز المسيل للدموع والرصاص وقنابل الصوت وعمدت الى اخراج الطلاب من صفوفهم، وفي رام الله اعتقلت عشرة من الاطفال من قرية المزرعة الغربية ومن قرى اخرى وكذلك الحال في منطقة الخليل وبيت لحم.

ان اعتقال الاطفال وما يمارس بحقهم من تنكيل مؤشر على حجم الانحدار والتجاوز الذي تقدم عليه سلطات الاحتلال بحق المواطنين الفلسطينيين في الاراضي المحتلة، وهو امتداد واستمرار لتجاوز قواعد ومبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الانساني والتي تلزم دولة الاحتلال باحترام كرامة وانسانية المحتجزين.

ان ظروف الاحتجاز التي يوضع فيها الاطفال هي الاخرى تتعارض مع مبادئ القانون والاعراف الدولية والتي تدعوا الى اخذ خصوصية الفئات المختلفة بعين الاعتبار عند الاحتجاز، فدولة الاحتلال ملزمة بان تقوم بالفصل بين الاطفال المعتقلين وباقى المعتقلين وهذا ما تتجاوزه مصلحة السجون الاسرائيلية.

وكذلك فان ظروف المحاكم التي يتعرض لها الاطفال في السجون الاسرائيلية هي الاخرى مخالفة للقوانين الدولية من حيث القضاة الذين يعرض عليهم الاطفال في المحاكم او من حيث اجراءات عقد المحكمة، فالقانون الدولي وحتى القانون الاسرائيلي يلزم المحكمة بان تعقد جلساتها بشكل مغلق في حال انعقادها لعلاج ملفات خاصة بالاطفال.

ان جملة الاجراءات التي يتعرض لها الاطفال الفلسطينيين المعتقلين من لحظة الاعتقال والتحقيق وظروف الاحتجاز والمحاكمة جميعها تفتقد الى الحد الادنى من المعايير الانسانية التي تكشفها المواثيق والاعراف الدولية الانسانية.

ان ممارسات سلطات الاحتلال تتطلب العمل الجاد والمسؤول من كل الجهات العاملة في مجال حقوق الانسان لوقف هذه الممارسات والعمل على فضحها في كل المحافل.

التاريخ: ٠٨/١١/١٢

(بيان رقم ٤)

محكمة عوفر تمدد توقيف أطفال مدرسة العروب

اقدمت محكمة عوفر العسكرية على تمديد اعتقال الاطفال الثمانية الذين اعتقلوا من مدرسة العروب الزراعية في نهاية الشهر السابق وذلك حتى تاريخ ١٤ كانون الاول بهدف انتهاء اجراءات المحاكمة، الاطفال المعتقلون هم روحى بدحة، زياد حساسنة، عبد السلام نعيرات، خليل العلامي، اشرف الساحوري، ناصر جابر، مصطفى عويضات.

المحكمة رفضت طلب اطلاق سراحهم بكفالة والذي تقدم به محامي مؤسسة الضمير محمود حسان والذي انكر بدوره التهم الموجهة لهم و أكد على ان اعتقال الاطفال سيحررهم من اتمام دراستهم وأشار في ذات السياق الى ان ظروف السجن الذي يحتجز فيه الاطفال تفتقد الى الحد الادنى من المتطلبات الانسانية التي يكفلها القانون.

القاضي بناءً على ذلك قرر ان تعقد المحكمة جلسة اخرى في الاسبوع المقبل لتناول ظروف الاحتجاز وفي حال عدم تحسنها سينظر في امكانية الافراج عنهم بكفالة.

وبيشار الى ان المحكمة اعتمدت في اجراء تمديد الاعتقال على شهادة احد الجنود والذي اشار الى ان الاطفال قاموا بالقاء الحجارة وان اعتقالهم تم من الشارع.

مؤسسة الضمير وفي اطار متابعتها للقضية وعبر إفادات الطلاب المعتقلين وادارة المدرسة والمدرسين وجدت ان اعتقال الطلاب تم من داخل الصفوف الدراسية وذلك بعد مداهمة المدرسة واطلاق الاعيرة النارية وقنابل الغاز والصوت في ساحتها من قبل الجنود وهذا ما يتناقض وبشكل واضح مع مبررات الاعتقال وشهادة الجندي التي استندت اليها المحكمة.

الضمير وبناءً على ذلك تقدمت باستئناف على قرار المحكمة الجائر والذي لا يأخذ بعين الاعتبار المرحلة العمرية للأطفال المعتقلين ولا ظروف احتجازهم وسياق الاعتقال الذي تم.

(5) بيان رقم

التاريخ : ٢٤/١٢/٢٠٠٨

بيان صحفي

صادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الاسير وحقوق الانسان

يأتي استشهاد الاسير جمعة اسماعيل محمد موسى في سجن الرملة ليؤكد على السياسة الرسمية الممنهجة من قبل مصلحة السجون بحق الاسرى الفلسطينيين والعرب في السجون الاسرائيلية والقائمة على التعذيب المتعمد لشروط الحياة الملائمة والكافية بصيانة حياتهم والحفاظ عليها في ظل ظروف مناسبة وفقاً لما اقرته القوانين والاعراف الدولية ذات الصلة.

إن ظروف الاحتجاز التي تعرض لها الاسير جمعة موسى والتي استمرت على مدار ١٦ عاماً كانت كفيلة بان تورثة جملة من الامراض ومنها السكري والتهاب البروستات، ازمة في التنفس، مشكلات في صمام القلب وكلها ناجمة عن حالة الاهمال الطبي والممارسة بحق المئات من الاسرى.

الاسير جمعة والمعتقل منذ العام ١٩٩٣ والمحكوم بالمؤبد بالإضافة الى عشرة سنوات من بلدة شعفاط في القدس لديه اسرة مكونة من عشرة ابناء، تنقل بين العديد من السجون ومن ابرزها عسقلان والذي امضى به ثلاث سنوات نقل بعدها الى سجن مشفى الرملة والذي امضى به ثلاثة عشر عاماً.

في شهر ايار الماضي تعرض الاسير جمعة موسى الى حالة من الاعتداء بالضرب والترهيب اثناء نقله الى مشفى "ساافهروفيه" من قبل السجانين المرافقين له في سيارة الاسعاف والتي نقلته الى المشفى.

الاسير جمعة يعتبر الحالة الثانية التي تستشهد جراء الاهمال الطبي في هذا العام الى جانب الاسير فضل شاهين والذي استشهد في شباط ٢٠٠٨ في سجن بئر السبع ليرتفع عدد الشهداء الاسرى جراء الاهمال الطبي الى ٤٩ شهيداً.

الظروف التي احتجز في ظلها الاسير جمعة موسى الى جانب الآلاف من الاسرى والتي تساهم وبشكل كبير في تدهور حالتهم الصحية العامة ليس الانتهاك الوحيد الذي يتعرض له الاسرى وما حدث في سجن عوفر دليل واضح على طبيعة الهجمة التي يتعرضون لها والتي تتطلب وقفه جدية على المستويين الرسمي والشعبي وبناءً على ذلك فإن مؤسسة الضمير تدعو الى التالي :

- ١- ضرورة العمل على بلورة رؤية وطنية واضحة للتعامل مع ملف الاسر في السجون الاسرائيلية.
- ٢- تنظيم حملة تضامن شعبية مع الحركة الاسيرة لمساندتهم في مواجهة ادارة السجون ومحاولتها الانتقاص من حقوقهم.

- ٣- الضغط على المؤسسات الدولية العاملة في مجال حقوق الانسان لتفعيل ضغطها على اسرائيل بهدف اطلاق سراح الاسرى واحترام حقوقهم الإنسانية وتحميلها المسؤلية عن حياتهم وما تؤول اليه ظروفهم.
- ٤- ندعوا السلطة الفلسطينية الى تحمل مسؤوليتها نحو الاسرى لجعلها قضية سياسية وشرط لا ي تفاوض بدل الارتهان الى مبدأ حسن النوايا الاسرائيلي.

الحرية للأسرى الفلسطينيين والعرب في السجون الاسرائيلية

١. اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل / تقرير مرحلٍ حزيران ٢٠٠٨ / غير قانوني أصلاً تكيل جنود بمعتقلين فلسطينيين
٢. اللجنة العامة ضد التعذيب في إسرائيل now <http://www.stoptorture.org.il/ar/skira99-now>
٣. تقرير المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة
منذ عام ١٩٦٧ آب ٢٠٠٨ <http://www.stoptorture.org.il/ar/node/٨٦٦>
٤. تقرير مشترك هيموكيد وبيتسلم تعذيب المعتقلين الفلسطينيين والتكيل بهم من قبل السلطات الإسرائيلية آيار ٢٠٠٧
٥. التقرير الطبي متوفّر في مؤسسة الضمير
٦. لمزيد من المعلومات حول الظروف داخل السجون الإسرائيلي يمكن الإطلاع على تقرير الإنتهاكات ٢٠٠٧ الصادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسرى وحقوق الإنسان.
٧. حتى سجن عوفر الواقع داخل حدود الأرض المحتلة عام ٦٧ (بالقرب من مدينة رام الله) ، يشترط أيضاً على أهالي الأسرى الحصول على تصريح مسبق للزيارة.
٨. لمزيد من المعلومات عن الإنتهاكات بحق عائلات المعتقلين في الزيارة يمكن الرجوع إلى تقرير الإنتهاكات التي يتعرض لها الأسرى والمعتقلون في السجون والمعتقلات الإسرائيلية ٢٠٠٧ الصادر عن مؤسسة الضمير <http://www.dci-pal.org/arabic/publ/research/٢٠٠٨/PCPReport.pdf>.
٩. ورقة وقائع رقم ٣ بالحرمان من فرص أفضل للتعليم ، آب ٢٠٠٨ www.aseerat.ps/
١٠. تصريح أخذ من قبل مؤسسة الضمير من نائب مدير مدرسة العروب السيد منذر العسيلي يوم ٢٠٠٨-١١-٢ .
١١. اتفاقية جنيف الرابعة، آب ١٩٤٩، المادة ٦٤ .
١٢. تقرير العمل السنوي للمحاكم العسكرية الإسرائيلية ٢٠٠٧، وحدة المحاكم العسكرية.
١٣. - انظر اتفاقية جنيف الرابعة، آب ١٩٤٩، المادة ٦٤ .
١٤. - المصادر السابقة .
١٥. - المصادر السابقة .
١٦. - تقرير العمل السنوي للمحاكم العسكرية الإسرائيلية، وحدة المحاكم العسكرية.
١٧. - المصادر السابقة .
١٨. - المصادر السابقة .
١٩. إحصائية صادرة عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يوم ٢٠٠٩/٧/٢٢ .
٢٠. <http://www.stoptorture.org.il/ar/node/١٢٨٥> .
٢١. اتفاقية جنيف الرابعة، ١٩٤٩، المادة ٧٧ .
٢٢. هناك ٤ نواب انتخباً وهم معتقلين.

مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

تعريف: الضمير مؤسسة أهلية فلسطينية تعنى بحقوق الإنسان، أسسها في القدس عام ١٩٩٢ مجموعة من نشطاء ومهتمين بحقوق الإنسان لدعم ونصرة الأسرى، ومناهضة التعذيب عن طريق المراقبة والمتابعة القانونية والحملات التضامنية. ويحيط بالضمير عدد من الانصار والتطوعيين الذين يطلق عليهم (الضمائرون)، وهم الاشخاص الذين يؤمنون بأهدافها وبشاركون بنشاطتها، ويعملون على دعمها مادياً ومعنوياً.

والضمير عضو في شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، وفي الإنلاف من أجل الدفاع عن الحقوق والحرريات، والإنلاف الأقليمي والمحلي لإلغاء عقوبة الاعدام، وكذلك عضو في الشبكة العالمية لمناهضة التعذيب.

تؤمن الضمير بعالمية حقوق الإنسان والتي تستند إلى أولوية إحترام الكرامة الإنسانية، وعدم تجزئتها استناداً إلى الأعراف والمواثيق المقرة دولياً.

كما وتؤمن الضمير بأهمية بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي حر يسوده العدل والمساواة وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان في إطار حقه في تقرير مصيره.

الأهداف:

- أولاً: مناهضة التعذيب وغيره من ضروب العاملة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة والعمل على إلغاء عقوبة الاعدام.
- ثانياً : مناهضة الاعتقال التعسفي وضمان المحاكمة العادلة والتزيهه.
- ثالثاً : دعم وإسناد سجناء الرأي والاهتمام بالسجناء السياسيين ونصرتهم معنوياً وقانونياً وإعلامياً.
- رابعاً : المساهمة في الضغط لسن قوانين تضمن مبادئ حقوق الإنسان والحرريات الأساسية وضمان تنفيذها.
- خامساً : المساهمة في الارتقاء بالوعي الجتمعي تجاه قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون.
- سادساً : تكريس الحياة الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني القائمة على التعددية السياسية وحرية الرأي والتعبير.
- سابعاً : حشد وتكرис التأييد والدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة.

برامج الضمير:

- أولاً: البرنامج القانوني :- توفير الخدمة القانونية المجانية للأسرى والمعتقلين وعائلاتهم من خلال متابعة قضايا التعذيب والمحاكمات والزيارات الدورية والارشاد الحقوقى والقانونى.
- ثانياً: برنامج الدراسات والتوثيق :- توثيق كافة الإحصائيات وظروف الاعتقال والانتهاكات التي يتعرض لها الاسرى والمعتقلين واسرهم بصورة علمية وإصدار التقارير والدراسات حول التعذيب وانتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها الاسرى.
- ثالثاً: برنامج الضغط والمناصرة :- في إطار هذا البرنامج تقوم الضمير بنشاطه وحملات محلية وإقليمية ودولية تضامنية وضاغطة لمناهضة التعذيب والاعتقال التعسفي ومساندة الاسرى ونصرتهم.
- رابعاً: برنامج التوعية والتدريب :- تقوم الضمير بعقد لقاءات جماهيرية ونشاطات توعوية حول حقوق الاسرى وعائلاتهم. ومن خلال برنامج الضمائر تقوم بتدريب وتفعيل دور النشطاء الشباب في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

العنوان

رام الله - دوار الرافدين - عمارة صبات - ط ١٦ - شقة رقم ٢

تلفون: ٠٢-٢٩٦٠٤٤٦ ، ٠٢-٢٩٧٠١٣٦ / فاكس: ٠٢-٢٩٦٠٤٤٧

Email:info@addameer.ps / Website: www.addameer.info